هدية

الإسراء

مجلة إسلامية شاملة

﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الإسراء:1)

العدد 160 ذو القعدة / ذو الحجة 1443هـ حزيران/ تموز 2022م

المشرف العـــام
الشيخ محمد أحمد حسين

رئيس التحـريـر
الشيخ إبراهيم خليل عوض الله

تصميم ومونتاج
يوسف تيسير محمود

هيئة التحـريـر
أ. د. جمال أحمد زيد الكيلاني
أ. د. حسن عبد الرحمن السلوادي
د. صبحي محمد عبيد
د. لؤي عزمي غزاوي
أ. محمد خليل جاد الله
د. يوسف سعيد نتشة

المراسلات: مجلة الإسراء
الإدارة العامة للعلاقات العامة والإعلام، دار الإفتاء الفلسطينية
ص.ب : 20517 - القدس / ص.ب : 1862 رام الله - تلفاكس : 02 ـ 6262495 / 02 ـ 2348603
موقعنا على الإنترنت : www.darifta.ps للمراسلة على البريد الإلكتروني : israa@darifta.ps

ملحوظة : ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي صاحبه فحسب

القدس عاصمة فلسطين الأبدية

فهرس العدد

افتتاحية العدد

دلالات للمواجهة المستمرة والمتصاعدة من المحتل ومعه في المسجد الأقصى المبارك وأكنافه	الشيخ محمد أحمد حسين	4

كلمة العدد

منافع الفقراء والضعفاء واعتبار أحوالهما في فقه الحج	الشيخ إبراهيم خليل عوض الله	20

مناسبة العدد

السعي بين الصفا والمروة فقه وآداب وذكريات	الشيخ عمار بدوي	35
الجنايات التي توجب الدم على المحرم في الحج	أ.د جمال زيد الكيلاني	41
قصيدة ... كعبة الآمال	أ. زهدي حنتولي	52

شريعتنا الغراء

نظرة في خصائص مقاصد الشريعة الإسلامية	الشيخ د. أحمد شوباش	53

زاوية الفتاوى

أنت تسأل والمفتي يجيب	الشيخ محمد حسين / المفتي العام للقدس والديـــــار الفلـسـطينية	67

موعظة تربوية

أعن ابنك على برّك	أ. كمال بواطنة	73

شهادة دالة

تقديم وعرض كتاب "شمس العرب تسطع على الغرب، فضل العرب على أوروبـا"	أ. يوسف عدوي	79

أدبيات

مضرب الأمثال	أ. هالة عقل	89
اقرأ وتذكر	أ. إيمان تايه	94
قصيدة ... الشهيد	الشاعر عبد الرحيم محمود	97

نشاطات ... ومسابقات

باقة من نشاطات مكتب المفتي العـــام ودوائر الإفتـــاء الفلسطينية في محافظات الوطن	أ. مصطفى أعرج	99
مسابقة العدد 160	أسرة التحرير	110
إجابة مسابقة العدد 158	أسرة التحرير	111

افتتاحية العدد

دلالات للمواجهة المستمرة والمتصاعدة من المحتل ومعه في المسجد الأقصى المبارك وأكنافه

الشيخ محمد حسين/ المشرف العام

الأحداث التي شهدتها باحات المسجد الأقصى المبارك، في شهر رمضان المبارك المنصرم، ما كانت البداية، ولن تكون النهاية، لأن الصراع حوله يمثل صورة من صور المواجهة المستمرة بين الحق والباطل، والمؤمن بالقرآن الكريم يجد فيه ما يشهد لديمومة هذا الصراع، وحتمية انتصار حقه على باطل أعدائه، فالله جل شأنه يقول: {...كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ} (الرعد:17)

فهذه من الآيات الدالة على أن الحق سيظهر ويعلو، وأن الباطل سيضمحل ويزهق، ويذهب جفاء، وذلك هو نقيض ما كان يريده الكفار من إبطال الحق، وإدحاضه بالباطل، عن طريق الخصام والجدال.[1]

فالزبد قد يعلو على وجه الماء، ويربو وينتفخ، إلا أنه بالآخرة يضمحل، ويبقى الجوهر الصافي من الماء، فكذلك الشبهات والخيالات قد تقوى وتعظم، إلا أنها بالآخرة تبطل وتضمحل وتزول، ويبقى الحق ظاهراً، لا يشوبه شيء من الشبهات.[2]

1. أضواء البيان، 3 /308.
2. التفسير الكبير، 19 /30.

الصورة المقيتة للبطش الذي تم بالسلاح المدجج وغيره من أدوات الإجرام ضد المصلين والمرابطين في المسجد الأقصى المبارك، يقابلها مشهد الجموع الغفيرة التي احتشدت من كل حدب وصوب ملبية النداء لشد الرحال إلى مسرى النبي العدنان، عليه من الله أفضل الصلاة، وأتم التسليم، في الجمعتين الثالثة والرابعة من رمضان هذا العام 1443هـ ، 2022م، حيث تجاوز عدد المصلين الذين أدوا صلاة الجمعة في المسجد الأقصى المبارك حسب تقدير دائرة الأوقاف الإسلامية في القدس المائة وخمسين ألفاً، وبقي معظمهم في المسجد لأداء الصلوات فيه، فاجتمع فيه لأداء صلاة العشاء ما يقارب المائة ألف مصل، وفي ليلة القدر تجاوز العدد ربع مليون، مع لزوم التنبيه إلى أن هذه الأعداد تشمل فقط الذين تمكنوا من الوصول إلى المسجد الأقصى، وليس من ضمنها الذين تعذر عليهم الحضور بسبب إجراءات المنع المشددة ضد فئات عمرية معينة، والممنوعين أمنياً من قبل سلطات الاحتلال وأجهزتها من الوصول إلى القدس، وبعض جموع هؤلاء أقاموا الصلاة خارج أسوار المسجد الأقصى المبارك.

وأمام هاتين الصورتين ينبغي الوقوف بتأمل وتدبر ووعي، لاستخلاص العظات والعبر والدلالات منهما.

الاقتحامات والاعتداءات:

الصورة الأولى الممثلة للبطش، والعدوان، والتدنيس المقترف من سلطات الاحتلال الرسمية، ومن الفئات المتمترسة بها الذين يقتحمون المسجد الأقصى بقصد الحج إليه، وتنفيذ تطلعاتهم الفكرية والعقائدية، التي عبر عنها بوضوح تهديدهم بجلب

قرابين لذبحها فيه، إضافة إلى جهرهم بصلوات تلمودية في باحاته، مع التهديد الدائم والمتواصل بهدم المسجد الأقصى وقبة الصخرة، بهدف إقامة الهيكل المزعوم مكانه، من هذه الصورة يمكن استخلاص دلالات مفصلية، تتلخص في الآتي:

المواجهة حول المسجد الأقصى المبارك مستمرة وملتهبة:

بلدة القدس القديمة، وبخاصة منطقة المسجد الأقصى المبارك، ساحة ساخنة، وهي قنبلة موقوتة قابلة للانفجار، أو ساحة ساخنة قابلة للاشتعال، فالصراع فيها محتدم، وعلى أوجه.

الصراع القائم حول المسجد الأقصى وسائر فلسطين عقائدي بامتياز:

الصراع القائم في القدس والمسجد الأقصى المبارك له أسباب عقائدية، ودوافع دينية، ولا غرابة ولا استهجان من توقع اشتعال حرب دينية بسببه أو لتداعياته، لأن عليه محط الخلاف، والموقع المتنازع عليه مسجد أقيم لعبادة الله في الأرض، وأعداء المسلمين يريدون وضع اليد عليه بحجج ودوافع دينية عندهم كما يزعمون.

شتان بين الحق وأهله وبين الباطل وأهله:

يبين الله مآل أهل الحق وأهل الباطل، فيقول سبحانه: {...فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ} (الشورى:7) فريق السعير في القدس مدجج بأحدث الأسلحة الفتاكة، والآخر أعزل منها، وللفريق الظالم المتغطرس شواهد وشبه في الغابرين، فقابيل قتل هابيل غطرسة، وما قصة فرعون وموسى، وأخوة يوسف، وقوم لوط وعاد وثمود، وأبي لهب وأبي جهل من ذاكرة المؤمن ببعيد، فالغطرسة تعقب ويلاتها على أصحابها جحيماً

وناراً وأعاصير، تقتلعهم، وفيضانات تغرقهم، وفيروسات تفتك بذي المرة منهم، فكيف بالضعيف الفاني؟!

فريق السعير يدخل المسجد خائفاً والآخر يدخله واثق الخطى مطمئناً يمشي ملكاً:

الذي يدخل المسجد الأقصى بحماية أمنية مسلحة مشددة، يدخله خائفاً، فيصدق فيه قول الله عز وجل:{وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ} (البقرة:114)

واللص أو الجاني دائماً يرتعد خوفاً من فشله، ومن عواقب جنايته، فيخاف أن يقبض عليه متلبساً بالجرم مثلاً، بينما واثق الخطوة المؤمن بحقه التليد يمشي ملكاً، لأنه يتعلق بالمسجد الأقصى تعلقاً ينطلق من عقيدة، وإيمان راسخ، فالذي أطلق على المسجد الأقصى مسماه هو الله، ولم يطلق اسماً مناقضاً، فقال عز وجل في فاتحة سورة الإسراء: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ} (الإسراء:1)

وفي عقيدة المسلم ويقينه ووجدانه، أن المسجد الأقصى مسرى النبي محمد، صلى الله عليه وسلم، ويتعبد المسلم في صلاته لربه بتلاوة هذه الآية الكريمة، وما يتبعها من آيات هذه السورة القرآنية الكريمة، كما يتعبد بباقي آيات التنزيل الحكيم، وسور القرآن المائة وأربع عشرة.

والمسجد الأقصى هو ثاني مسجد وضع في الأرض لعبادة الله، (فعن أبي ذَرٍّ، قال:

قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ في الأرض أَوَّلُ؟ قال: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، قلت: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قلت: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قال: أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ)[1]

والمسجد الأقصى هو أولى القبلتين، فعن الْبَرَاءِ، أَنَّ النبي، صلى الله عليه وسلم: (... صلى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أو سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وكان يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ...).[2]

وفي المحصلة، فإن المؤمن بدين محمد، صلى الله عليه وسلم، يؤمن أن ما يعتريه من أذى، وإن وصل إلى حد القتل في سبيل الله، فلن يكون شراً له، بل هو خير، بخلاف الآخر من المعتدين الظالمين، وفي هذا المقام يقول النبي، صلى الله عليه وسلم: (ما أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيَا، وَلَهُ ما على الأرض من شَيْءٍ، إلا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى من الْكَرَامَةِ)[3]

والنبي محمدٌ، صلى الله عليه وسلم، على الرغم من علو قدره، ورفيع منزلته عند ربه، تمنى تعرضه للشهادة مرات ومرات، فعن أَبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: (وَالذي نَفْسي بيده لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا من الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، ولا أَجِدُ ما أَحْمِلُهُمْ عليه، ما تَخَلَّفْتُ عن سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسي بيده، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ في سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ)[4]

1. صحيح مسلم، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاة.
2. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَاب الصَّلَاةُ مِنَ الإِيمَانِ.
3. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَاب تَمَنِّي الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا.
4. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَاب تَمَنِّي الشَّهَادَةِ.

فالمسلم يؤمن بأن قتله من أعداء دينه، يرفع مقامه عند ربه، ويكفيه أن الناس يموتون، وهو يبقى حياً يرزق، مصداقاً لقوله عز وجل في الزهراوين، حيث يقول سبحانه في سورة البقرة: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ} (البقرة:154) وفي آل عمران يقول تعالى: { وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ}(آل عمران:169)

والمسلم الذي تملأ نبضات هذه العقيدة الإيمانية وجدانه، يعززها إيمانه ببؤس مصير أعدائه، ففي صحيح البخاري، بَاب الْجَنَّة تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ، وقال الْمُغِيرَةُ ابن شُعْبَةَ: (أخبرنا نَبِيُّنَا، صلى الله عليه وسلم، عن رِسَالَةِ رَبِّنَا، من قُتِلَ مِنَّا صَارَ إلى الجَنَّةِ، وقال عُمَرُ لِلنَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم: أَلَيْسَ قَتْلَانَا في الجَنَّةِ، وَقَتْلَاهُمْ في النَّارِ؟ قال: بَلى).(*)

والعبارات التي يرددها كثير من أبناء الشعب الفلسطيني رجالاً ونساء، شيباً وشباناً، في مواقف الشهادة، أو في حضرتها، أو في مراحل التهيؤ لها، تبهر العدو والصديق، ومن تلك العبارات التي ترجمت إلى حقيقة واقعة، تلك التي كان يرددها الشهيد الرمز ياسر عرفات "أبو عمار"، خلال حصاره بالدبابات، وتهديد مقره بالاقتحام، حيث كان يعتقد أنه مشروع شهادة حقاً، فكان يقول: يريدونني قتيلاً، بل شهيداً شهيداً، ويقول: على القدس رايحين، شهداء بالملايين.

وكم من أم شهيد أو والده، قالا بعد أن يزف إليهما نبأ شهادة فلذة كبدهما: فدى فلسطين.

* صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَاب الجَنَّة تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ.

الذين يحملون في جنباتهم عقيدة هذه بعض معالمها وأبعادها، يستحيل أن يقيلوا بيعتهم مع الله، ويستحيل عليهم الخضوع لإملاءات الإغراء والإغواء، ولن يرعبهم تهديد الظالمين أو عربدتهم وجورهم، وقبح جرائمهم، ومن بين ما تردد ألسنتهم عما يختلج في قلوبهم ووعيهم، تلك الأبيات التي خطها أحد شهدائهم:

سَأَحمِلُ روحي عَلى راحَتي وَأَلقي بِها في مَهاوي الرَّدى

فَإِمّا حَياةٌ تَسُرُّ الصَـــديقَ وَإِمّا مَماتٌ يَغيظُ العِـــدى(*)

مشهد الحشود المسلمة المجتمعة للصلاة في المسجد الأقصى:

مشهد المسجد الأقصى المبارك وهو يعج بالمصلين، - في الجمعة الأخيرة من رمضان لهذا العام - ولا يكاد متأخر بالقدوم أن يجد لنفسه مساحة يصلي فيها لازدحام المسجد برواده ومحبيه، ممن بكروا في شد الرحال إليه، والسبق لحجز مكان لهم للصلاة فيه، هذا المشهد الرائع المؤثر المبشر المبكي لقلوب الذين لم تتيسر لهم السبل ليكونوا مع المحتشدين للصلاة في جنبات المسجد الأقصى، إنه لمشهد عظيم، يعقب أسابيع من البطش والعدوان والتدنيس لحرمة المسجد الأقصى، حيث أصيب المئات، واعتقل مئات آخرون من المصلين المتواجدين فيه، وعلى الرغم من مشاهد هذا البطش وألمه وقسوته، فإنه فشل في إحباط المسلمين، فبعد أيام من حالة القمع، عاد المسلمون لشد الرحال إلى مسجدهم الكليم بهمم عالية، في خطوة جماعية تنفح بالدلالات الإيمانية الرادعة لكل من يحاول خذل المسجد الأقصى، أو الاعتداء عليه، ومن تلك الدلالات المستخلصة من هذا المشهد:

* الشاعر: عبد الرحيم محمود.

الإيمان الراسخ بأن للمسجد رباً يحميه:

يستذكر المؤمنون وهم ينظرون إلى ما يتعرض له مسجدهم الأقصى المبارك من كيد خبيث، وعدوان صارخ، عبارة عبد المطلب، جد النبي محمد، صلى الله عليه وسلم، لما جاء أبرهة بجنده وعتاده والفيل؛ ليهدم الكعبة المشرفة، حيث قال مقولته المشهورة: (للبيت رب يحميه)، وقد حمى الله بيته الحرام، وأهلك أبرهة وجنده بطير الأبابيل، في حادثة تاريخية وثقتها إحدى قصار سور القرآن الكريم، المسماة بسورة الفيل، وفيها يقول تعالى: {أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ * وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ} (الفيل:1 - 5) فهذه السورة القرآنية الكريمة، رغم قلة آياتها، ومحدودية ألفاظها، تسجل حدثاً تاريخياً لم ينكر وقوعه حتى أعداء الإسلام الذين شهدوا الحدث، وعلموا بالسورة المنزلة في وصفه، والإخبار عنه.

والذي هزم أبرهة بالطير الأبابيل، قادر على زهق باطل سواه، ممن يعتدون على عباد الله في مساجدهم، ويسعون لهدم أحد أهم ثلاثة مساجد لدى المسلمين في بقاع الدنيا جميعها.

التأكيد الصارم للقاصي والداني بأن للمسجد الأقصى عشاقاً يفدونه بالمهج والأرواح:

يتقاطر المسلمون إلى المسجد الأقصى المبارك، في كل فرصة تتاح لهم ليشدوا رحالهم إليه، غير آبهين بالصعاب تلو الصعاب، التي يتجرعون مرارتها، ويواجهون خلال شدهم الرحال إليه المخاطر الجمة؛ تلبية لحث نبيهم، صلى الله عليه وسلم،

حسب ما جاء في الأحاديث الصحيحة، التي منها ما رواه أبو هرَيْرَةَ، رضي الله عنه، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ، صلى الله عليه وسلم، وَمَسْجِدِ الْأَقْصى)[1]

الانصياع لأمر الله بالرباط في سبيل الله، من منطلق الإيمان بفضل المرابطين ومنازلهم عند الله:

الله تعالى أمر المؤمنين بالرباط في خاتمة سورة آل عمران، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} (آل عمران: 200)

ورَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، قال: (رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ من الدُّنْيَا وما عليها، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ من الْجَنَّةِ، خَيْرٌ من الدُّنْيَا وما عليها، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ في سَبِيلِ اللَّهِ، أو الْغَدْوَةُ خَيْرٌ من الدُّنْيَا، وما عليها)[2]

فالمرابط في المسجد الأقصى ينطلق في رباطه من وحي ديني، وأمل بالثواب الموعود للمرابطين في سبيل الله.

استمرار الأمل بالفرج والتحرير:

المسلم لا يعرف اليأس، ولا يستسيغ طعم الإحباط، فهو دائماً مفعم بالأمل، ويرجو الفرج، لأنه يعبد فرداً صمداً، أكبر من أعظم كبير، لا مانع لما يعطي، ولا معطي لما يمنع، وقد وعد المؤمنين بالنصر والتمكين، ووعده حق، فقال عز وجل: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ

1. صحيح البخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، بَاب فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ.
2. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَاب فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} (النور: 55)

والله قطع على نفسه عهداً بأن ينصر من ينصره، فقال جل شأنه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ}(محمد:7)

وقد أوفى الله وعده لنبيه، صلى الله عليه وسلم، بعد أن خاطبه جل في علاه قائلاً: {إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ قُل رَبِّي أَعْلَمُ مَن جَاء بِالْهُدَى وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مبِينٍ}(القصص: 85)

وقد تحقق الوفاء بهذا الوعد الحق لما عاد الرسول، صلى الله عليه وسلم، وصحبه الكرام، رضي الله عنهم، من دار الهجرة إلى مكة فاتحين، فدخلوا بيت الله الحرام، والرسول، صلى الله عليه وسلم، يردد عبارة الاعتزاز بنصر الحق، وزهق الباطل، فعن عبد اللَّهِ بن مَسْعُودٍ، رضي الله عنه، قال: (دخل النبي، صلى الله عليه وسلم، مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثلاث مائة وَسِتُّونَ نُصُبًا، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ في يَدِهِ، وَجَعَلَ يقول: {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ}(الإسراء:81))(*)

الآية القرآنية المشار إليها في هذا الحديث الشريف، هي من سورة الإسراء، حيث يقول تعالى: {وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا} (الإسراء:81).

وفي سورة سبأ يؤكد الله حتمية انتصار الحق، وهزيمة الباطل، فيقول جل شأنه: {قُلْ جَاء الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ} (سبأ:49)

ووفق عقيدة المسلم، فإن دين الإسلام باق إلى يوم الدين، لن يزول، مصداقاً

* صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق، فإن كسر صنماً أو صليباً أو طنبوراً أو ما لا ينتفع بخشبه.

لقول النبي، صلى الله عليه وسلم: (لاَ يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ)[1]

الحذر من المرجفين والمخذلين والمثبطين:

المسلم صاحب العقيدة الإيمانية بحقه الثابت، في قدسه، وأقصاه، ووطنه، وحريته، وكرامته، وحتمية انتصار حقه على باطل أعدائه، وأن معاناته في ثباته على مبادئه، وتمسكه بحقوقه المشروعة، التي قد تصل إلى سجنه، أو اضطهاده، أيما اضطهاد، وقد تتوج باستشهاده، يبصر دربه، ويعي مواقفه جيداً، ولا يلتفت لتخذيل المخذلين، ولا لتثبيط المثبطين، ولا لإرجاف المرجفين، عملاً بمضامين آيات التنزيل، وتوجيهات نبيه الكريم، صلى الله عليه وسلم، المتمثلة بأقواله وأفعاله ومواقفه النبراسة، فالمسلم المبصر يعي مرامي الذم الرباني للمرجفين، كما جاء في قوله تعالى: {لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلا} (الأحزاب:60) والمرجفون هم المنافقون، أو من يطلق عليهم مسمى "الطابور الخامس"، وهم الذين يشيعون أخبار السوء، ويخوفون المسلمين.[2]

يبين الزمخشري عن المرجفين، بأنهم كانوا يرجفون بأخبار السوء عن سرايا رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فيقولون هزموا وقتلوا، وجرى عليهم كيت وكيت، فيكسرون بذلك قلوب المؤمنين، يقال: أرجف بكذا، إذا أخبر به على غير حقيقة، لكونه خبراً متزلزلاً غير ثابت، من الرجفة، وهي الزلزلة.[3]

1. صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب منه.
2. التسهيل لعلوم التنزيل، 3 /144.
3. الكشاف، 3 /570.

والمسلم لا يعير اهتمامه لتثبيط المثبطين، من منطلق وعيه بخطورتهم، حيث يقول جل شأنه: { لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ * لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ} (التوبة:47 - 48)

والمسلم يأخذ حذره من المثبطين، عملاً بفحوى قوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ} (آل عمران:173).

وقد وصف الله حال المثبطين بأنهم لِلْكُفْرِ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَان، فقال تعالى: {وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ} (آل عمران:167)

وقد أشار القرآن الكريم إلى مرض قلوب أصحاب مواقف التخذيل والإرجاف والتثبيط، الذين يظنون بأن أفعالهم المشينة ومواقفهم المخزية تقودهم للنجاة من الدوائر، فقال عز وجل فيهم:{فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ} (المائدة:52)

فالمسلم الذي يقرأ هذه الآيات ومشابهاتها، ويتدبر في معانيها ومراميها يجد فيها ما يبلسم جراح قلبه من طعن المرجفين والمثبطين والمخذلين من حوله، فلا يلتفت إليهم، ويتجاوز إرجافهم وتثبيطهم، وخذلانهم بذكاء، وصبر، وجلد، وشجاعة، بصفته يعي الحقيقة، ويدرك أبعاد الأحداث التي تجري من حوله وخلفياتها، ومكر

المواقف التي تتسم بهذه الخصائص المزرية، فالمسألة لها جذورها وشواهدها، والنماذج السوية للتعامل معها.

وللمسلم اليوم في رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وإخوانه الأنبياء والمرسلين، عليهم السلام، وخيار السلف أسوة، إذ تجاوزوا هذه المؤثرات السلبية بنجاح، فكانت في خاتمة المطاف الغلبة للحق فظهر، وزهق الباطل، بأمر الله على أيديهم، ويجد حامل الحق في هذا الزمان وغيره مواقف شريفة طاهرة نقية، تساند الحق، وتحرك نبضات القلوب في هذه الأمة، التي يراد لها من أهل الشر أن تموت في سبات عميق، لكن مواقف العز والمؤازرة والمساندة التي يُنقل اليسير منها في بث حي على الهواء مباشرة، تؤكد أن أمتنا ما ماتت ولن تموت، بإذن الله وعونه، فما زال قلبها ينبض حيوية، نحو القدس والمسجد الأقصى المبارك وقضاياها المصيرية، فينبغي أن لا يستهان بالمواقف الشريفة والشجاعة، سواء من رواد المساجد، أم المنتديات، أم المتظاهرين في الشوارع، أم الذين يكتبون بأقلام طاهرة، وحبر زكي، حتى بعض الرياضيين والفنانين صغاراً وكباراً يحرصون على التعبير عن إيمانهم بحق أمتهم في الوجود، ويتضامنون مع قضية الأمة، قضية فلسطين، ومسجد الأمة، الذي وضعه الله على ثرى ترابها؛ لعبادة الله، بعد أربعين عاماً من وضع المسجد الأول لهذه الغاية في مكة المكرمة.

خاتمة:

أمام المعطيات آنفة الذكر، وغيرها مما يتساوق مع مجرياتها، فإن الأمل معقود، وسيبقى كذلك بأن يحق الله الحق في فلسطين، ويبطل الباطل ويزهقه، شاء من شاء،

وأبى من أبى، فالنصر صبر ساعة، وإن غداً لناظره قريب، وموعدهم الصبح، أليس الصبح بقريب؟ بلى إنه قريب قريب، وللظالم يوم، نسأل الله أن لا يطيل ليله، وأن يعجل في بزوغ فجره، يوم يفرح المؤمنون بنصر الله، كما فرحوا يوم انتصار الروم في بضع سنين، وغداً يعض الظالم على يديه، بسبب غيه وجبروته وعدوانه، وما ذلك على الله بعزيز.

ملحق افتتاحية العدد / صور معبرة من المسجد الأقصى

بطمأنينة جالس في رحاب المسجد الأقصى المبارك أثناء اقتحام قوات الاحتلال له

"جيل يسلم جيلاً" عجوز بجانبه طفل صغير أثناء رباطهما في المسجد الأقصى المبارك

جانب من مشهد الجموع المحتشدة للصلاة في رحاب المسجد الأقصى المبارك

السوداني حسين زكريا يرقد في مشفى المقاصد بعد إصابته خلال اقتحام

المسجد الأقصى المبارك، مسجد الأمة أجمع

الأردني نزيه ريان في المشفى بعد إصابته بذبحة صدرية
خلال اقتحام المسجد الأقصى المبارك مسجد الأمة

نساء مرابطات يصدحن بالتكبير أمام جند الاحتلال المدججين

كلمة العدد

منافع الفقراء والضعفاء واعتبار أحوالهما في فقه الحج

الشيخ إبراهيم خليل عوض الله/ رئيس التحرير

الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة، فعن ابن عُمَرَ، رضي الله عنهما، قال: قال رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ على خَمْسٍ؛ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إلا الله، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسول اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)[1]

وفضل الحج عظيم، فعن أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: (سُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فقال: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: الْجِهَادُ في سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال حَجٌّ مَبْرُورٌ)[2]

وعن عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رضي الله عنها، أنها قالت: (يا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قال: لَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ)[3]

ويتصدَّر قمة هرم فضائل الحج تطهير صاحب الحج المبرور، الذي لم يرفث، ولم يفسق، من سابق الذنوب والخطايا، فعن أَبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: (من حَجَّ لِلَّهِ، فلم يَرْفُثْ، ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)[4]

1. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي، صلى الله عليه وسلم: (بني الإسلام على خمس).
2. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَاب مَنْ قَالَ إِنَّ الإِيمَانَ هُوَ العَمَلُ.
3. صحيح البخاري، كتاب الحج، بَاب فَضْلِ الحَجِّ المَبْرُورِ.
4. التخريج السابق نفسه.

الصابرون على قدر الفقر مأجورون:

الابتلاء بالفقر يندرج ضمن حملة الابتلاءات، التي قدر سبحانه ابتلاء خلقه بها، مصداقاً لقوله عز وجل:{وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ}(البقرة:155)، فنقص الأموال والثمرات من المؤشرات الدالة على فضل المبتلين بها، الذين بشرهم الله بصلوات منه ورحمة، إن صبروا على ما اعتراهم من فاقة وحاجة وعوز، فقال عز وجل: { الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ} (البقرة:156 - 157)

وقد تضافرت الأدلة الشرعية الجلية في بيان فضل الفقراء المحتسبين، ومنازلهم الكريمة في الآخرة، فعن حَارِثَة بن وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ، قال: سمعت النبي، صلى الله عليه وسلم، يقول: (ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لو أَقْسَمَ على اللَّهِ لَأَبَرَّهُ. ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ)[1]، وفي رواية صحيحة، قال لهم النبي، صلى الله عليه وسلم: (ألا أَدُلُّكُمْ على أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ ...)[2]

ومن أساليب الرسول، صلى الله عليه وسلم، التربوية العملية في إبراز منازل الفقراء والمغمورين، تفضيلهم في اعتبار القيمة والقدر الآخرويين، فعن سَهْلٍ، قال: (مَرَّ رَجُلٌ على رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، فقال: ما تَقُولُونَ في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إن خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قال أَنْ يُسْتَمَعَ، قال: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ من فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِين، فقال: ما تَقُولُونَ في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إن خَطَبَ أَنْ لَا

1. صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة ن والقلم، بَاب: {عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ} (القلم: 13)
2. صحيح البخاري، كتاب الأيمان والنذور، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ} (الأنعام: 109).

يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قال أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فقال رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: هذا خَيْرٌ من مِلْءِ الأرض مِثْلَ هذا)[1]

كيف؟! وقد فصل الله بين الجنة والنار حين تحاجتا بشأن نزلائهما، فعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: قال النبي، صلى الله عليه وسلم: (تَحَاجتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فقالت النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَت الْجَنَّةُ: ما لي لَا يَدْخُلُنِي إلا ضُعَفَاءُ الناس وَسَقَطُهُمْ، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ من أَشَاءُ من عِبَادِي، وقال لِلنَّارِ: إنما أَنْتِ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكِ من أَشَاءُ من عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ، فلا تَمْتَلِئُ حتى يَضَعَ رِجْلَهُ، فَتَقُولُ، قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إلى بَعْضٍ، ولا يَظْلِمُ الله عز وجل من خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ، فإن اللَّهَ عز وجل يُنْشِئُ لها خَلْقًا)[2]

وفي رواية لمسلم، ذكر المساكين مع الضعفاء، فعن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: (احْتَجتْ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فقالت هذه: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ، وَقَالَتْ هذه: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ...)[3]

والرسول، صلى الله عليه وسلم، كان يعطي بعض الناس، وغيرهم أحوج منهم، مراعياً درجة الإيمان وضعفه، فيترك الأفقر اتكاء على صلابة عقيدته، وقدرته على تحمل الابتلاء والصبر عليه، ويعطي الأفقر منه خشية من رسوبه في امتحان الابتلاء، فعن سَعْدٍ، رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، أَعْطَى رَهْطاً وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، رَجُلًا هو أَعْجَبُهُمْ إليّ، فقلت: يا

1. صحيح البخاري، كتاب النكاح، بَابُ الأَكْفَاء في الدِّين.
2. صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة قَ، بَاب قَوْله: {وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيد} (ق: 30).
3. صحيح مسلم، كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَاب النَّارُ يَدْخُلُهَا الْجَبَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الضُّعَفَاءُ.

رَسُولَ اللَّهِ؛ ما لك عن فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إني لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فقال: أو مُسْلِمًا، فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي ما أَعْلَمُ منه، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فقلت: ما لك عن فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إني لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فقال: أو مُسْلِمًا، ثُمَّ غَلَبَنِي، ما أَعْلَمُ منه، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قال: يا سَعْدُ، إني لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إليّ منه؛ خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ الله في النَّارِ)[1]

شد أزر الفقراء ومعاونتهم على اجتياز حالة الفقر والفاقة:

الفقر ليس حادثاً طارئاً فحسب، ولا عارضاً ينتاب الناس في زمان دون آخر، أو مكان دون سواه، فالناس يعانون منه، بدرجات مختلفة، ومنهم المسلمون، وبداية ينبغي التنبيه إلى أن الغنى والفقر مقدران من لدن حكيم خبير، فلا يملك أحد منع قدر الله أن ينفذ، فعن وَرَّادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ، قال: (أَمْلَى عليّ الْمُغِيرَةُ بن شُعْبَةَ في كِتَابٍ إلى مُعَاوِيَةَ أَنَّ النبي، صلى الله عليه وسلم ، كان يقول في دُبُرِ كل صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، لَا إِلَهَ إلا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ له، له الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وهو على كل شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللهم لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ)[2]

وبالتزامن مع هذا التنبيه العقائدي، ينبغي التذكير بلزوم العمل على تجاوز المحن، ومنها حالات الفقر والفاقة، من خلال السعي طلباً للأرزاق، والتعاون بين الخلق في قضاء الحاجات، وتشريعات الإسلام الفاعلة للتغلب على حالة الفقر والفاقة، وتداعياتهما كثيرة وواضحة، فالفقراء والمساكين من مصارف الزكاة الثمانية،

1. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَاب إِذَا لَمْ يَكُنِ الإِسْلاَمُ عَلَى الحَقِيقَةِ، وَكَانَ عَلَى الِاسْتِسْلاَمِ أَوِ الخَوْفِ مِنَ القتل.
2. صحيح البخاري، كتاب الأذان، أبواب صفة الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة.

حيث يقول عز وجل: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (التوبة: 60)

وكفارات بعض الذنوب والأخطاء، يكفرها إطعام مساكين بشروط وأوصاف معينة، فكفارة الحنث باليمين أحد بدائلها الواجبة إطعام عشرة مساكين، حيث يقول عز وجل: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَـكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُواْ أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} (المائدة:89)، وكذلك كفارة الظهار، {فَمَن لمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ} (المجادلة:4)

ومن الصفات القبيحة عدم الحض على طعام المسكين، {وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ} (الحاقة:34، والماعون:3) {وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ} (الفجر:18) ويقابل ذلك ثناء الله على الذين يطعمون المسكين، فمن أبرز صفات المؤمنين المحمودة، إطعام المسكين، مصداقاً لقوله تعالى: {وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً} (الإنسان:8)

وصدقة الفطر واجبة لصالح الفقراء؛ لإغنائهم عن المسألة، وإعانتهم على قضاء بعض حوائجهم بها، وجعل الله إطعام المساكين باباً لإخراج فدية الصائم الذي يعجز عن صيام رمضان عجزاً دائماً، فيقول تعالى: {أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم

مرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} (البقرة: 184)

ولما شكا فقراء إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، قلة حيلتهم، فليست لديهم أموال يبلغون بالتصدق بها أو منها درجات المنفقين من الأغنياء، واساهم صلى الله عليه وسلم، وجبر خواطرهم، وأرشدهم لتقديم خير وبر يملكونه رغم معاناتهم من ضيق ذات اليد، فعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: (جاء الْفُقَرَاءُ إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ من الْأَمْوَالِ، بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كما نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلٌ من أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بها، وَيَعْتَمِرُونَ، وَيُجَاهِدُونَ، وَيَتَصَدَّقُونَ، قال: ألا أُحَدِّثُكُمْ إن أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ من سَبَقَكُمْ، ولم يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ من أَنْتُمْ بين ظَهْرَانَيْهِ، إلا من عَمِلَ مثله تُسَبِّحُونَ، وَتَحْمَدُونَ، وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كل صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا، فقال بَعْضُنَا: نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَرَجَعْتُ إليه، فقال: تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، حتى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)[1]

والرسول، صلى الله عليه وسلم، يرفع معنويات الفقراء ببشرى أنهم أكثر أهل الجنة، فعن عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ، رضي الله عنهما، عن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (اطَّلَعْتُ في الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ في النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ)[2]

1. صحيح البخاري، كتاب الأذان، أبواب صفة الصلاة، بَاب الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ.
2. صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، بَاب مَا جَاءَ في صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ.

والله أمر الرسول، صلى الله عليه وسلم، بأن يُصبّر نفسه مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، فقال عز وجل:{وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً} (الكهف:28)

جاء في أضواء البيان، أن الله جل وعلا أمر نبيه، صلى الله عليه وسلم، في هذه الآية الكريمة أن يُصبِّر نفسه؛ أي يحبسها مع المؤمنين، الذي يدعون ربهم أول النهار وآخره، مخلصين له، لا يريدون بدعائهم إلا رضاه جل وعلا، وقد نزلت هذه الآية الكريمة في فقراء المهاجرين، كعمار، وصهيب، وبلال، وابن مسعود، ونحوهم، لما أراد صناديد الكفار من النَّبي، صلى الله عليه وسلم، أن يطردهم عنه، ويجالسهم دون حضور أولئك الفقراء المؤمنين، كما أمره الله أن يصبر نفسه معهم أمره ألا يطردهم، وأنه إذا رآهم يسلم عليهم، كما جاء في سورة الأنعام، في قوله تعالى: {وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِن شَيءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِن شَيءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ}(الأنعام:52) إلى قوله: {وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ}(الأنعام:54) وأشار إلى ذلك المعنى في سورة عبس في قوله تعالى: {عَبَسَ وَتَوَلَّى* أَن جَاءهُ الأَعْمَى* وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى* أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ الذِّكْرَى* أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى* فَأَنتَ لَهُ تَصَدَّى* وَمَا عَلَيْكَ أَلاَّ يَزَّكَّى* وَأَمَّا مَن جَاءَكَ يَسْعَى* وَهُوَ يَخْشَى * فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّى} (عبس:1 - 10).

وما طلبه الكفار من نبينا، صلى الله عليه وسلم، من طرده فقراء المؤمنين وضعفاءهم تكبراً عليهم، وازدراء بهم، طلبه أيضاً قوم نوح، {قَالُواْ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ

الأَرْذَلُونَ} (الشعراء: 111)، وقالوا أيضاً: {وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ} (هود: 27)، وقال سبحانه عن نوح في امتناعه من طردهم: {وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ * إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ} (الشعراء: 114 - 115)، وقال تعالى مخبراً عن نوح، عليه السلام: {وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ * وَيَاقَوْمِ مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ طَرَدْتُهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ} (هود: 29 - 30)[1]

وأشاد الله بالمنفقين رغم شح الموارد والمدخرات، فقال تعالى: {وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} (الحشر:9)

وعن أبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: (جاء رَجُلٌ إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قال: أَنْ تَصَدَّقَ، وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْغِنَى، ولا تُمْهِلُ حتى إذا بَلَغَت الْحُلْقُومَ، قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وقد كان لِفُلَانٍ)[2]

وعن عَائِشَةَ، رضي الله عنها:(أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النبي، صلى الله عليه وسلم، قُلْنَ لِلنَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قال: أَطْوَلُكُنَّ يَدًا، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كانت طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ)[3]

1. أضواء البيان، 3 /263.
2. صحيح البخاري، كتاب الزكاة، بَاب فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ.
3. التخريج السابق نفسه.

الأخطر من الفقر على المسلم:

المعاناة من الفقر مشكلة، تؤثر على الفرد ومن يعول، وعلى المجتمع والدول ، من هنا كان التنبه لهذه المعضلة في ديننا الحنيف، ومن قبل رعاة أمور المسلمين وولاتهم، في عصور الإسلام العامرة بهدي القرآن الكريم، وسنة خاتم النبيين محمد، صلى الله عليه وسلم، الذي كان يتعوذ من الفقر، فعن عَائِشَةَ، أَنَّ النبي، صلى الله عليه وسلم، كان يقول: (اللهم إني أَعُوذُ بِكَ من الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَغْرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، اللهم إني أَعُوذُ بِكَ من عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ...)(*)

ومع ذلك فإنه صلى الله عليه وسلم، بيّن ووضح أن التنافس على الدنيا من قبل المسلمين، أخطر عليهم من الفقر، فعَمْرَو بن عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ، وهو حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ ابن لُؤَيٍّ، وكان شَهِدَ بَدْرًا، أخبره أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ ابن الْجَرَّاحِ إلى الْبَحْرَيْنِ، لِيَأْتِي بِجِزْيَتِهَا، وكان رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، هو من صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَّرَ عليهم الْعَلَاءَ بن الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أبو عُبَيْدَةَ، بِمَالٍ من الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَت الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أبي عُبَيْدَةَ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مع النبي، صلى الله عليه وسلم، فلما صلى بِهِمْ الْفَجْرَ، انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا له فَتَبَسَّمَ رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، حين رآهم، وقال: أَظُنُّكُمْ قد سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قد جاء بِشَيْءٍ؟ قالوا: أَجَلْ يا رَسُولَ اللَّهِ، قال: فَأَبْشِرُوا، وَأَمِّلُوا ما يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كما بُسِطَتْ على من كان

* صحيح البخاري، كتاب الدعوات، بَاب الِاسْتِعَاذَةِ مِنْ أَرْذَلِ العُمُرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ النَّارِ.

قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا، كما تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كما أَهْلَكَتْهُمْ)[1]

وقد عانى من الفقر خيار الخلق، ومن كبار الصحابة، رضي الله عنهم، فعن أَبي وَائِلٍ، قال: (عُدْنَا خَبَّابًا، فقال: هَاجَرْنَا مع النبي، صلى الله عليه وسلم، نُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا على اللَّهِ، فَمِنَّا من مَضَى، لم يَأْخُذْ من أَجْرِهِ، منهم مُصْعَبُ بن عُمَيْرٍ، قُتِلَ يوم أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمِرَةً، فإذا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ، بَدَتْ رِجْلَاهُ، وإذا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النبي، صلى الله عليه وسلم، أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ على رِجْلَيْهِ من الْإِذْخِرِ، وَمِنَّا من أَيْنَعَتْ له ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِبُهَا)[2]

ربط فرض الحج بالاستطاعة:

تماشياً مع توجهات الإسلام ومبادئه وقيمه وأحكامه في معالجة مشكلة الفقر، والتعاون على تجاوز محنتها، يأتي الأمر الرباني بأداء فريضة الحج مرة في العمر، لمن يستطيع إليه سبيلاً، فقال عز وجل: {...وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ} (آل عمران:97)، فلا يكلف بأداء فريضة الحج غير القادر على تكاليفه، فالقدرة المالية المطلوبة لأداء الحج تندرج ضمن الاستطاعة المشروطة لفرضه، مما يعني أن الفقير الذي لا يملك الإمكانات المالية، يعفى من هذا التكليف التعبدي، بعذر العجز المالي، والله أعفى الفقراء من أداء واجبات يلزمها المال، فقال جل شأنه: {لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (التوبة:91)

1. صحيح البخاري، كتاب الجزية، بَابُ الجِزْيَةِ وَالمُوَادَعَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ
2. صحيح البخاري، كتاب الرقاق، بَابُ فَضْلِ الفَقْرِ.

والرسول، صلى الله عليه وسلم، على الرغم من شغفه بالجهاد، وحرصه على المشاركة في حملاته، لكنه كان يتخلف عن المشاركة في بعض سرايا الجهاد والغزوات رأفة بالفقراء، فعن أَبي هُرَيْرَةَ، رضي الله عنه، قال: قال رسول اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم: (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي ما تَخَلَّفْتُ عن سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً، ولا أَجِدُ ما أَحْمِلُهُمْ عليه، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ في سَبِيلِ اللَّهِ، فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ)(*)

جاء في أضواء البيان، أن تفسير الاستطاعة ـ في آية فرض الحج - اختلف فيها العلماء، فهي في مشهور مذهب مالك، إمكان الوصول بلا مشقة عظيمة زائدة على مشقة السفر العادية، مع الأمن على النفس والمال، ولا يشترط عندهم الزاد والراحلة، بل يجب الحج عندهم على القادر على المشي إن كانت له صنعة يحصل منها قوته في الطريق، كالجمال، والخراز، والنجار، ومن أشبههم.

والاستطاعة عند أبي حنيفة وعند أحمد وأصحابه الزاد والراحلة.

والاستطاعة في مذهب الشافعي:

1. الزاد والراحلة، بشرط أن يجدهما بثمن المثل، فإن لم يجدهما إلا بأكثر من المثل سقط عنه وجوب الحج.

2. وجود الماء في أماكن النزول، وهذا شرط لا ينبغي أن يختلف فيه؛ لأنه إن لم يجد الماء هلك.

3. أن يكون صحيحاً لا مريضاً، ولا ينبغي أن يختلف في أن المرض القوي الذي

* صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَابُ الجَعَائِلِ وَالحُمْلاَنِ فِي السَّبِيلِ.

يشق معه السفر مشقة فادحة، مسقطة لوجوب الحج.

4. أن يكون الطريق آمناً من غير خفارة، وهي المال الذي يؤخذ على الحاج.

5. أن يكون عليه من الوقت ما يتمكن فيه من السير والأداء.

فالأكثرون من العلماء، فسروا الاستطاعة الواردة في قوله تعالى:{مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلا} بالزاد والراحلة، ما يعني أن الفقير الذي لا يجدهما لا يكلف بالحج. [1]

إطعام الفقراء من هدي الحج:

يستفيد الفقراء من أداء الذين يحجون مكاسب مادية، فالهدي الذي يتقرب به الحاج إلى الله، سواء أكان هدياً واجباً أم تطوعاً، يطعم منه البائس الفقير، لقوله تعالى: {وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ* لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم من بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ* ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ} (الحج: 27 - 29)، يبين الرازي أن البائس الذي أصابه بؤس؛ أي شدة، والفقير الذي أضعفه الإعسار، وهو مأخوذ من فقار الظهر، قال ابن عباس: البائس الذي ظهر بؤسه في ثيابه وفي وجهه، والفقير الذي لا يكون كذلك، فتكون ثيابه نقية، ووجهه وجه غني[2].

ويبين الشوكاني أن البائس ذو البؤس، وهو شدة الفقر، وذكر الفقير بعده لمزيد الإيضاح، والأمر هنا للوجوب، وقيل: للندب[3].

1. أضواء البيان، 4 /305 - 306، ص313 بتصرف.
2. التفسير الكبير ، 23 /27
3. فتح القدير، 3 /449

وفي سورة الحج نفسها أمر رباني آخر بإطعام الفقراء من هدي الحج، فقال عز وجل: {وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم من شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}(الحج:36)، قال مُجَاهِدٌ: (سُمِّيَت الْبُدْنَ لِبُدْنِهَا، وَالْقَانِعُ السَّائِلُ، وَالْمُعْتَرُّ الذي يَعْتَرُّ بِالْبُدْنِ، من غَنِيٍّ أو فَقِيرٍ، وَشَعَائِرُ اسْتِعْظَامُ الْبُدْنِ وَاسْتِحْسَانُهَا، وَالْعَتِيقُ عتقة من الْجَبَابِرَةِ، وَيُقَالُ: وَجَبَتْ سَقَطَتْ إلى الأرض، وَمِنْهُ وَجَبَتْ الشَّمْسُ).[1]

ويبين الكلبي في التسهيل لعلوم التنزيل، أن {البدن} جمع بدنة، وهو ما أشعر من الإبل، واختلف هل يقال: للبقرة بدنة، وانتصابه بفعل مضمر، {من شعائر الله} واحدها شعيرة، ومن للتبعيض، واستدل بذلك من قال: إن شعائر الله المذكورة، أو على العموم في أمور الدين، {لكم فيها خير} قيل: الخير هنا المنافع المذكورة قبل، وقيل: الثواب، والصواب العموم في خير الدنيا والآخرة.

{صواف} معناها قائمات قد صففن أيديهن وأرجلهن، وواحده صافة {وجبت جنوبها}؛ أي سقطت إلى الأرض عند موتها، يقال: وجب الحائط وغيره إذا سقط، و{القانع} معناه السائل، وهو من قولك قنع الرجل بفتح النون إذا سأل، وقيل: معناه المتعفف عن السؤال، فهو على هذا من قولك، قنع بالكسر، إذا رضي بالقليل، {والمعتر} التعرض بغير سؤال، ووزنه مفتعل، يقال: اعتررت بالقوم إذا تعرضت لهم، فالمعنى أطعموا من سأل، ومن لم يسأل ممن تعرض بلسان حاله، وأطعموا من تعفف عن السؤال بالكلية، ومن تعرض للعطاء، {كذلك سخرناها لكم}؛ أي كما أمرناكم بهذا كله، سخرناها لكم.[2]

1. صحيح البخاري، كتاب الحج، بَاب رُكُوب البُدْنِ.
2. التسهيل لعلوم التنزيل، 3 /41 - 42

فالفقراء والمساكين يستهدفون بالانتفاع من هدي الحج، بدليل الحث الرباني الصريح، والمتعدد على إيصال هذا النفع لهم، فنفعهم بلحوم الهدي عبادة يتقرب بها الحاج إلى الله.

انتفاع الفقراء بلحوم الهدي، الذي يجب على الحاج المتمتع والقارن، ويتطوع به المفرد إن رغب دون إلزام، ولا ينحصر هذا الانتفاع بهذا المجال فحسب، بل إن الذي أحرم للحج، وأحصر عن أدائه، تلزمه فدية، وكذلك من يرتكب محظوراً من بعض محظورات الإحرام، تلزمه الفدية، انصياعاً لأمره سبحانه: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}(البقرة:196)

والمستفيد من الفدية هم الفقراء والمساكين، حيث فصل سبحانه جزاء الذي يقتل الصيد، وهو محرم، فقال جل شأنه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ} (المائدة:95)

ينسب البغوي إلى الفراء، رحمه الله، قوله: العدل بالكسر المثل من جنسه، والعدل بالفتح المثل من غير جنسه، وأراد به أنه في جزاء الصيد مخير بين أن يذبح المثل من النعم، فيتصدق بلحمه على مساكين الحرم، وبين أن يقوم لأمثل دراهم،

والدراهم طعاماً، فيتصدق بالطعام على مساكين الحرم، أو يصوم عن كل مد من الطعام يوماً، وله أن يصوم حيث شاء؛ لأنه لا ينفع فيه المساكين، وقال مالك: إن لم يخرج المثل يقوم الصيد، ثم يجعل القيمة طعاماً، فيتصدق به أو يصوم، وقال أبو حنيفة، رضي الله عنه: لا يجب المثل من النعم، بل يقوم الصيد، فإن شاء صرف تلك القيمة إلى شيء من النعم، وإن شاء إلى الطعام، فيتصدق به، وإن شاء صام عن كل نصف صاع من بر، أو صاع من شعير يوماً، وقال الشعبي والنخعي: جزاء الصيد على الترتيب، والآية حجة لمن ذهب إلى التخيير(*).

الحاصل هنا أن المساكين يستفيدون من الفدية، التي يلزم بها المحرم، الذي يقتل الصيد، وهو محرم.

فهذه وقفة عند بعض آيات التنزيل، وأحاديث خاتم النبيين، صلى الله عليه وسلم، ذات الصلة ببيان منازل الفقراء والمساكين، ورعايتهما، وتقديم النفع المادي والمعنوي لهما، في ضوء منافع الفقراء والضعفاء، واعتبار أحوالهما في فقه الحج، كنموذج لهذه الرعاية الواجبة لهما، مع بيان مجمل تفاسير العلماء وشروحهم وآرائهم بالخصوص، عسى أن يكون في التذكير بذلك مساندة لهذه الشريحة من عباد الله وخلقه، لتفقد أحوالهم، والعناية بشأنهم وحاجاتهم، واحترام كرامتهم، والتقرب إلى الله بإنصافهم، ومَدّ يد العون الدائم لهم.

* تفسير البغوي، 2 /65.

السعي بين الصفا والمروة

فقه وآداب وذكريات

الشيخ عمار توفيق أحمد بدوي/ مفتي محافظة طولكرم

بعد أن تنهض الهِمّة المؤمنةُ بالطواف سبعاً حول الكعبة المشرفة، يتضلعُ الطائف من ماء زمزم ما يروي عروقه، ويسجد ركعتين سنّةَ الطواف في مقام إبراهيم، عليه السلام - وصحن الكعبة المشرفة كلها مصلى - عند ذلك يتجه الطائف نحو الصفا والمروة؛ ليؤدي فرض السعي، وهنا يبدأ عبقُ التاريخ يفوح مِسكاً بالذكريات الخالدات، مع أول مَن سعى بين الجبلين القائمين، ألا وهي أُمُّنا هاجر، مع أبينا إسماعيل - الذي كان طفلاً يافعاً - تسعى سعيَ طلابِ الحياة بجِدٍّ؛ عسى نبعةُ ماء تتفجر؛ فتسقي طفلها، وتبلّ ريقها.

تلك المرأةُ المُثلى التي هزم الأملُ فيها هواجسَ اليأس، ولوثات الاكتئاب، ومعها أبونا إسماعيل الفتى الذي لم يرهب نصلَ السكين، ولا فاجعة الذبح، فمدّ عنقه بثبات ويقين، ها هو يمدّ يديه لربّ الأرض، والسماء، أن يسقيه وأمَّه رائقَ الماء، وسلسبيلَ العيون.

بين الصفا والمروة بدأت ملحمةُ الحياةِ اليبسة التي تلاها هناء ورواء، وشظفُ العيش الذي عَقِبَه رغدُ الثمار من كلِّ مشتهى، بفضل دعاء أب الأنبياء جدنا إبراهيم،

عليه السلام، {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} (البقرة:126). فمنذ البداية خَطَّ جدُّ العربِ إسماعيلُ طريقَ الأمل في غابة الصعاب، وسبيلَ الانتصار في القفار الجرداء، بالثباتِ والسعي الذي لا يَكلُّ، ولا يُرديه داءُ الملال، هذه الذكرياتُ القادمات من بطن التاريخ، ألقت الليالي الحُبالى بهنّ على سفوح الصفا والمروة.

حكم السعي بين الصفا والمروة:

ذهب جمهور الفقهاء؛ مالك والشافعي وأحمد، إلى أنّ السعي ركن لا يتم الحج إلا به، وذهب أبو حنيفة إلى أنّ السعي واجب[1]، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم: (مَا أَرَى عَلَيَّ جُنَاحًا أَنْ لَا أَتَطَوَّفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ} (البقرة: 158) ...، فَقَالَتْ: لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ، لَكَانَ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أُنْزِلَ هَذَا فِي أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا أَهَلُّوا، أَهَلُّوا لِمَنَاةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطَّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْحَجِّ، ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، فَلَعَمْرِي، مَا أَتَمَّ اللهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ)[2].

كيفية السعي وسننه:

يبدأ السعي من الصفا، تلامس قدما الطائف أدنى الصفا، أو ما فوق ذلك، ومن الصفا للمروة شوط، ومن المروة للصفا شوط، يبدأ من الصفا، وينتهي الشوط السابع والأخير بالمروة، ومن سنن السعي، أن يقف على الصفا، ويتجه إلى الكعبة المشرفة،

1. المغني لابن قدامة، 3 /351. المبسوط. 4 /50. الموسوعة الفقهية. 25 /12.
2. صحيح مسلم، كتاب الحج، بَاب بَيَانِ أَنَّ السَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رُكْنٌ لَا يَصِحُّ الْحَجُّ إِلَّا بِهِ.

ويتلو آية "إن الصفا..."، ويذكر الله، ويعيد على المروة ما ابتدأه على الصفا من ذكر؛ كما صح في حديث جابر بن عبد الله، الذي وصف فيه حج النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: (فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ: {إِنَّ الصَّفَا والْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ}(البقرة: 158) أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)[1]. وحينما يصل إلى الميلين الأخضرين، يشتد سعيه، ويسرع الخطا، على ما صنعته أمّنا هاجر، وهي تسعى، صنعت ذلك عندما وصلت بطن الوادي، وهو بين الميلين الأخضرين حالياً، وقد صح الحديث بدلالة السعي بشدة، تكاد تكون هرولة بين الميلين الأخضرين، وهي مستحبة للرجال دون النساء، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ، يَخُبُّ ثَلاَثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ المَسِيلِ، إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ»[2]. وبطن المسيل هو بطن الوادي بين الصفا والمروة، وهو بين علامتين، قال ابن حجر: "وَالْعَلَمَانِ اللَّذَانِ أَشَارَ إِلَيْهِمَا معروفان إِلَى الْآن"[3]. وهما الآن علمان مضيئان باللون الأخضر، ويقال لهما: بين الميلين الأخضرين.

مسائل فقهية في السعي بين الصفا والمروة:

المسألة الأولى: لا تشترط الطهارة للسعي، لحديث عائشة، رضي الله عنها؛ إذ منع

1. صحيح مسلم، كتاب الحج، بَاب حَجَّةِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
2. صحيح البخاري، كتاب الحج، بَاب مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ.
3. فتح الباري، 3/ 502.

النبي، صلى الله عليه وسلم عائشة أن تطوف، وهي حائض، ولم يمنعها من بقية المناسك، ومنها السعي، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لعائشة، رضي الله عنها: (فَاقْضِي مَا يَقْضِي الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لاَ تَطُوفِي بِالْبَيْتِ)[1].

المسألة الثانية: تأخير سعي الحج للمتمتع بعد طواف الوداع، لأنّ النبي، صلى الله عليه وسلم، فعل هذا، فعن جابر، رضي الله عنه، قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»[2].

ووقت السعي للحاج المتمتع بعد طواف الإفاضة. أما طواف الوداع فهو آخر الأعمال التي يُتم بها الحاج نسكه، وبه تنتهي أعمال الحج، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الحَائِضِ»[3].

وإذا لم يَسْعَ الحاج سعي الحج، بعد طواف الإفاضة، ثم بعد ذلك طاف طواف الوداع، وبقي عليه السعي، ففي هذه الحالة يسعى بعد طواف الوداع؛ لأنّ السعي يكون بعد طواف، وهذا ما فعله النبي، صلى الله عليه وسلم، ولا يعيد طواف الوداع؛ لأنّ انشغاله كان بمناسك الحج، قال ابن عثيمين: "لو أخر طواف الإفاضة فطافه عند الوداع، وسعى فإنه يجزئه، ولم يعتبروا السعي فاصلاً"[4]، قال ابن حجر: "وَيُسْتَفَادُ مِنْ قِصَّةِ عَائِشَةَ، أَنَّ السَّعْيَ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ طَوَافِ الرُّكْنِ، إِنْ قُلْنَا: إِنَّ طَوَافَ الرُّكْنِ يُغْنِي

1. صحيح البخاري، كتاب الحيض، بَاب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الحَيْضِ.
2. صحيح مسلم، كتاب الحج، بَاب اسْتِحْبَاب رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ رَاكِبًا، وَبَيَانِ قَوْلِهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:«لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ».
3. صحيح البخاري، كتاب الحج، باب طواف الوداع.
4. الشرح الممتع على زاد المستقنع، 7 /400.

عَنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ، إِنْ تَخَلَّلَ السَّعْيُ بَيْنَ الطَّوَافِ، وَالْخُرُوجِ لَا يَقْطَعُ أَجْزَاءَ الطَّوَافِ الْمَذْكُورِ عَنِ الرُّكْنِ وَالْوَدَاعِ مَعًا"[1]، قال ابن دقيق العيد: "وَيُبَيِّنُ ذَلِكَ رِوَايَةٌ أُخْرَى صَحِيحَةٌ، ذَكَرَ فِيهَا أَنَّهَا بَعْدَ أَنْ طَهُرَتْ طَافَتْ وَسَعَتْ"[2]، ونص الرواية في مسند أحمد "فَأَحْرَمَتْ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ أَتَتِ الْبَيْتَ، فَطَافَتْ بِهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَقَصَّرَتْ"[3]

وهذا يعني أنّ عائشة، رضي الله عنها، سعت بعد طواف الوداع، أو أنها نوت طواف الإفاضة والوداع معاً، وسعت سعي الحج بعدهما، ولم تُعد الطواف مرة أخرى، كونها أتت بالسعي آخر منسك. والله أعلم.

المسألة الثالثة: السعي قبل الطواف نسياناً وجهلاً.

السعي يكون بعد الطواف، وهكذا كان فعل النبي، صلى الله عليه وسلم، وأما من سعى جهلاً ونسياناً ولحرج وقع به، فسعى أولاً، ثم بعدها طاف، فحجه صحيح، وليس عليه شي؛ فعَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: (خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَاجًّا، فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ، فَمَنْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ، أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا، أَوْ أَخَّرْتُ شَيْئًا، فَكَانَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ، إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ، فَذَلِكَ الَّذِي حَرِجَ وَهَلَكَ»[4]. قال الإمام أحمد: يُجْزِئُهُ إِنْ كَانَ نَاسِيًا)[5]. وقال ابن عثيمين: "يجزئ السعي قبل الطواف، والصحيح جواز تقديم سعي الحج على طواف الإفاضة، فالحديث صحيح، ولا مطعن فيه، وبالنسبة إلى تأويله:

1. فتح الباري، 3 /612.
2. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، 2 /88.
3. مسند أحمد، مسند النساء، مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح.
4. سنن أبي داود، كتاب المناسك، بَاب فِيمَنْ قَدَّمَ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ فِي حَجِّهِ، وصححه الألباني.
5. المغني، 3 /352.

فإنّ هذا الرجل لم يسأل عن سعي سبق منذ أيام، وإنما سأل عن سعي حصل في ذلك اليوم، كما تقتضيه حال السائل"[1]

رابعاً: لا تطوع في السعي منفرداً، وتفسير قوله تعالى: {وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} في قوله تعالى: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} (البقرة: 158)، أن الآية الكريمة، لا تعني التطوع بفعل السعي نافلة، وإنما السعي في حج العمرة، وحج التطوع، قال الطبري: "والصواب عندنا في ذلك، أنّ معنى ذلك: ومن تطوع بالحج والعمرة بعد قَضَاء حجته الواجبة عليه، فإنّ الله شاكرٌ له على تطوعه له بما تطوع به من ذلك ابتغاءَ وجهه، فمجازيه به، عليمٌ بما قصد وأراد بتطُّوعه بما تطوع به، وَإنما قُلنا إنّ الصوابَ في معنى قوله: {فمن تطوَّع خيرًا} هو ما وصفنا، دون قول من زَعم أنه معنيٌّ به: فمن تَطوع بالسعي والطواف بين الصفا والمروة؛ لأنّ الساعي بينهما لا يكون متطوعًا بالسعي بينهما، إلا في حَج تطوع أو عُمرة تطوع، لما وصفنا قبل، وإذا كان ذلك كذلك كان معلومًا أنه إنما عنى بالتطوع بذلك، التطُّوعَ بما يعملُ ذلك فيه من حَجّ أو عمرة"[2] والله أعلم.

1. الشرح الممتع على زاد المستقنع، 7 /337.
2. تفسير الطبري، 3 /247.

الجنايات التي توجب الدم على المحرم في الحج

أ.د. جمال أحمد زيد الكيلاني / عميد كلية الشريعة - جامعة النجاح الوطنية
عضو مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، المبعوث رحمة وهداية للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن اهتدى بهديه، واستن بسنته إلى يوم الدين، وبعد؛

فحج بيت الله من أركان الإسلام، وهو فريضة ربانية على المستطيع، قال تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً} (آل عمران:97)، وهذه الفريضة لها أركانها وشروطها وواجباتها، وينبغي للحاج معرفتها والالتزام بها، والابتعاد عن المحظورات التي قد تسبب فساد حجه، أو ترتب الكفارة عليه، وقد رتب الشارع على جناية المحرم في الحج كفارة، ومنها ما يوجب الدم، وفيما يأتي نبين الجنايات التي توجب الدم على المحرم في الحج:

من الجنايات التي توجب الدم: لبس المخيط، وتغطية الرأس، والحلق، وقص الأظفار، والتطيب، والجماع؛ فقد اتفق الفقهاء على أنّ من ارتكب شيئاً من هذه المحظورات، وكان المحرم في فعله معذوراً، كأن يكون مريضاً، أو دفع عنه أذى، فإنّ المحرم تجب عليه الفدية، وهو مخير فيها بين أن يذبح هدياً، أو يتصدق بالإطعام،

أو أن يصوم ثلاثة أيام.[1] **واستدلوا على ذلك بما يأتي:**

1 - قوله تعالى: {وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} (البقرة: 196).

وجه الاستدلال: النّص عامٌّ يشمل كل ما يقع على الإنسان المحرم مما يسبب له أذىً من الأمراض التي تحتاج إلى انتهاك الإحرام، ولا مخصص له، مع وجوب الفدية.[2]

2 - حديث كعب بن عجرة، قال:"أَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ، وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاحْلِقْ، وَصُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»[3]

وجه الاستدلال: بين الحديث حكم من حلق بعذر، فهو مخير بين الأصناف الثلاثة من الصدقة والصيام والدم، فمن فعل واحداً من المحظورات وهو معذور، وجب في حقه واحد من الأصناف التي ذكرت في النصوص.

واختلفوا في التّخيير في الفدية حال فعل المحرم المحظور دون عذر على قولين:

القول الأول: أنه مخير وإن وقع في الإثم، وذهب إليه جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة[4]، واستدلوا: بقوله تعالى: {وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ

1. الكاساني: بدائع الصنائع، 2 / 187. ابن رشد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، 2 / 129. النووي: المجموع، 7 / 335. ابن قدامة: المغني، 3 /429.
2. الجصاص: أحكام القرآن، 1 /177.
3. صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية.
4. ابن رشد: بداية المجتهد، 2 / 129. النووي: المجموع، 7 / 376. ابن قدامة: المغني، 3 / 429.

مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} (البقرة: 196). وبالقياس على جزاء الصيد، فما ثبت من الكفارات بالتخيير، يكون السبب مباحاً، فكذلك كونه محظوراً.

القول الثاني: من ارتكب محظوراً بغير عذر ليس مخيراً في الكفارة، بل وجب في حقه الدم، وذهب إليه الحنفية، ورواية عن الإمام أحمد[1]، واستدلوا: بأن النّص القرآني ذكر التخيير مع العذر، فكان العذر شرط التخيير، فإذا انتفى الشرط وجب انتفاء التخيير، كما أنّ التخيير لأجل التيسير، والجاني لغير ضرورة لا يستحق هذا التيسير.[2]

والراجح: أنّ التخيير قائم على العذر وعدمه، فلا دليل على التفريق، والنّص دلّ على العذر، لأنّ غالب من يرتكبون المحظور يكونون بعذر، والمتعمّد له التخيير في الكفارة، ويكفيه الإثم. والله أعلم.

واختلفوا في ترتيب الفدية على المحرم حال ارتكب المحظور ناسياً، أو جاهلاً، أو مكرهاً، على قولين:

القول الأول: ذهب الحنفية والمالكية إلى أنّ الإكراه والنسيان كالعمد، لحصول الترفه والارتفاق له، ولو بغير إثم لعذره.[3]

القول الثاني: ذهب الشافعية والحنابلة إلى التفريق بين كون المحظور المرتكب فيه إتلاف أم لا؟ فإن كان فيه إتلاف وجبت فيه الفدية -وإن كان الفاعل للمحظور معذوراً في فعله بسبب الإكراه أو النسيان وغيرهما- وأمّا إن لم يكن فيه إتلاف فلا

1. الكاساني: بدائع الصنائع، 2/187. وابن قدامة: المغني، 3 / 429.
2. المصدر السابق.
3. الكاساني: بدائع الصنائع، 2/195. وابن رشد: بداية المجتهد، 2 / 130.

فدية، وذلك قياساً على إتلاف المال، حيث لا يُسقط العذرُ الضمانَ في حال الإتلاف، والإتلاف يستوي عمده وخطؤه.[1]

والراجح: أنّ من ارتكب محظوراً مكرهاً أو ناسياً، لا يترتب عليه شيء، لرفع الحكم والإثم عنه، والله أعلم.

وأما لبس المحرم المخيط أو تغطية رأسه ففيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى أنّ من ارتكب محظوراً يتعلق باللباس كتغطية الرأس -الربع فأكثر- أو لبس المخيط ليوم كامل، أو ليلة كاملة، فعليه دم –شاة-، يفرّق على فقراء الحرم، وإن كان أقل من ذلك فعليه صدقة، لأنّ الجناية قاصرة، وفي أقل من ساعة قبضة من بر، وهي مقدار ما يحمل الكف، واستدلوا على وجوب الدم باليوم الكامل: بأنّ معنى الارتفاق مقصود من اللبس، فتعتبر المدة، كما أنّ لبسه ليوم فيه ارتفاق كامل، وهو المعتاد أن يلبس ليوم كامل.[2]

القول الثاني: ذهب الشافعية والحنابلة، إلى أنّه يجب الفداء بمجرد اللبس، ولو لم يستمر زمناً، واستدلوا بأنّ الترفه والزينة تحدث للمحرم، ولو مع الوقت القصير، ويخيّر في الفدية بين ذبح شاة يتصدق بها، أو صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع. واستدلوا على الفدية والتخيير فيها لمن لبس المخيط، أو غطى رأسه بأنَّ كلاً من المرض أو تغطية الرأس أو لبس المخيط، أو الأخذ من الأظفار داخل في لفظ الآية[3]: {وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ

1. النووي: المجموع، 7 / 340. ابن قدامة: المغني، 3 / 429.
2. ابن نجيم: النهر الرائق، 2 / 118. ابن الهمام: فتح القدير، 3 / 29.
3. الشافعي: الأم، 2 / 163. وابن قدامة: المغني، 3 / 429.

كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ}(البقرة: 196).

القول الثالث: ذهب المالكية إلى اشتراط الانتفاع بالثوب، أو الخف لوجوب الفدية -أي يتقي به الحر والبرد- فإن لم يتَّقِ به، فلا فدية إلا إذا استمر يوماً.[1]

والراجح: ما ذهب إليه الحنفية، لقوة استدلالهم، ولأنّه لا يُساوى بين من لبسه ليوم أو للحظات، من حيث الكفارة، والله أعلم.

وأما حلق الرأس فقد اتفق الفقهاء على أنّ الحلق أو التقصير محظور يوجب الفدية، إلا أنّهم اختلفوا في القدر الذي يوجب الدم على أقوال:

القول الأول: يرى الحنفية أنّ الدم لا يجب إلا بحلق الربع فصاعداً، سواء من شعر الرأس، أم اللحية، وإن حلق أقل من الربع فعليه صدقة، وكذلك إن حلق رقبته كاملة أو إبطيه أو أحدهما، مع قولهم إنّ الحالق لغير عذر ليس له كفارة، إلا الدم، بخلاف المعذور، فهو مخير بين الصيام أو الصدقة أو النسك، وفي حال اتحد المجلس ففدية واحدة، ولو تعدد المحظور، وإن اختلف المجلس تعددت الفدية. واستدلوا على ذلك: بأنّ حلق بعض الرأس، وقدره الربع، أو اللحية، فيه ارتفاق كامل للعادة في ذلك. فعندهم يجب الدم باكتمال الجناية، فإن قصرت الجناية قصرت الكفارة. ويرى الحنفية أنّ من قص شيئاً من شاربه ينظر كم يساوي من ربع اللحية، فبحسابه من الطعام.[2]

القول الثاني: يرى المالكية أنّ الفدية في الحلق الدم، تتعلق بما يترفه به، ويكون به زوال الأذى، وإن لم يكن كذلك كان الواجب إطعام شيء من طعام، سواء أكان

1. الحطاب: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، 3 / 165.
2. الكاساني: بدائع الصنائع، 2 /192. وابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، 2 / 549.

شعر رأسه أم لحيته أم عانته، ويترتب عليه قبضة من طعام إذا حلق، أو نتف شعرة أو شعرتين أو ثلاثاً، وتعدد المحظور في مجلس يوجب فدية واحدة، كمن حلق فشعر بالبرد، فلبس العمامة، واستدلوا: بأنّ الفدية تجب بالترفه ولو مع حلق القليل من الشعر، فما أزاله من الشعر كان سبباً لإماطة الأذى عن نفسه، وترفهه به.[1]

القول الثالث: يرى أصحاب هذا القول أنّ الفدية تجب بحلق ثلاث شعرات فصاعداً، سواء من الرأس أم شعر سائر البدن، وهذا ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة[2]، وإن حلق ثلاث شعرات في أزمنة مختلفة وجب لكل شعرة مد[3]. قال الشافعي:" وإن حلق شعرة فعليه مد، وإن حلق شعرتين فمدان، وإن حلق ثلاث شعرات فدم، وإن كانت متفرقة ففي كل شعرة مد"[4]. واستدلوا على ذلك: أنّ ثلاث شعرات يقع عليه اسم الجمع المطلق، فجاز أن يتعلق به الدم، فكان كمن حلق رأسه جميعه.[5]

والراجح: قول المالكية لأنّ العبرة بالترفه، وهو المقصود من النهي عن حلق الشعر، والله أعلم.

قصّ الأظفار:

على الرغم من اتفاق الفقهاء على أنّ قص الأظفار محظور من محظورات الإحرام -لما فيه من الترفه، وإزالة الشعث-، إلا أنهم اختلفوا في المقدار الذي يجب به الدم،

1. الخرشي: شرح مختصر خليل، 2 /355.
2. النووي: روضة الطالبين وعمدة المفتين، 3 / 184. ابن قدامة: المغني، 3 / 430.
3. النووي: المجموع، 7 / 381.
4. الماوردي: الحاوي الكبير، 4 / 114.
5. النووي: المجموع، 7 / 365. ابن قدامة: المغني، 3 / 430.

والمقدار الموجب للصدقة، على أقوال ثلاثة:

القول الأول: يرى الحنفية أنّ المحرم إذا قلّم أظفار يديه أو رجليه أو أصابع يد واحدة، فعليه ذبح شاة، وإن قلّم أقل من خمسة، فلكل ظفر صدقة -نصف صاع-، إلا أن يكون الظفر مكسوراً، فيجوز قصُّه رفعاً للضرر والأذّية، واستدلوا بأنّ الجناية تكون متكاملة في حال قلّم خمسة أصابع من يد واحدة أو اثنتين.[1]

القول الثاني: ذهب المالكية إلى أنّ المحرم إن قلّم ظفراً فصاعداً قاصداً إماطة الأذى عن نفسه افتدى، وإلا كان عليه إطعام شيء من طعام، واستدلوا: بأنّ العبرة في النهي أن يترفه المحرم، وأن يميط الأذى عن نفسه، وهذا قد يحدث بالظفر وأكثر.[2]

القول الثالث: ذهب الشافعية والحنابلة إلى القول بأنّ من قلّم ثلاثة أظفار فصاعداً في مجلس واحد، سواء أكانت الأظفار من أصابع اليد أم الرجل، وسواء أمن عضو أم عضوين، وجب الدم، وإن قلّم ظفراً أو ظفرين، وجب ما يجب في الشعرة والشعرتين، وله قلع الظفر المتأذي منه، ولا فدية، كما لو نبت في عينه شعر فأزاله. واستدلوا: بأنّ ثلاثة أظفار يقع عليه اسم الجمع المطلق، فيلزم المحرم بالفدية الكاملة.[3]

والراجح: ما قال به المالكية: إنّ المُحْرم إن قلّم ظفراً فصاعداً قاصداً إماطة الأذى عن نفسه افتدى، وإلا كان عليه إطعام شيء من طعام؛ لأنه أقرب إلى مقصود النّص

1. ابن نجيم، النهر الفائق، 2 / 121.
2. الخرشي، شرح مختصر خليل، 2 / 354.
3. الماوردي: الحاوي الكبير، 4 / 117. ابن قدامة: الشرح الكبير على متن المقنع، 3 / 265.

من منع إماطة الأذى، والله أعلم.

وأما التطيب فقد اختلفوا في المقدار الموجب للفدية منه على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة[1]، إلى أنّ كل تطيّب مسه الإنسان لعضو كامل أو أي جزء من جسمه، أو ثوبه دون تفريق، وجبت فيه الفدية، وهي على التخيير بين شاة، أو صوم ثلاثة أيام، أو إطعام ثلاثة أصْوُع لستة مساكين، كل مسكين نصف صاع، وحجتهم: أنّ المحرم ترفّه بذلك.[2]

القول الثاني: ذهب الحنفية إلى أن المحرم إذا طيّب عضواً كاملاً من جسده – كرأسه، أو فمه، أو يده، أو رجله- فأكثر، فعليه شاة؛ لأنّهم يعدون حدّ الكثرة العضو الكامل، وإن كان المُطَيَّب أقل من عضو، ففيه الصدقة. قال الكاساني:" فإن طيّب عضواً كاملاً: كالرأس، والفخذ، والساق ونحو ذلك، فعليه دم، وإن طيّب أقل من عضوٍ، فعليه صدقة"[3]، وحجتهم: أنّ الارتفاق الكامل يكون بتطييب عضو كامل، وما دون ذلك تكون الجناية قاصرة توجب كفارة قاصرة.[4]

تطييب الثوب، فقد اشترط الحنفية لوجوب الفدية شرطين: **الأول**: أن يستديم لبسه يوماً، فعليه شاة، وإن لبسه أقل من ذلك عليه صدقة.

---

1. الزرقاني: شرح الزرقاني على مختصر خليل، 2 / 525. النووي: المجموع، 7 / 376. ابن قدامة: المغني، 3 / 294.
2. النووي: المجموع، 7 / 376.
3. الكاساني: بدائع الصنائع، 2 /189.
4. الكاساني: بدائع الصنائع، 2 /189 ـ 190.

الثاني: أن يكون الطيب في الثوب كثيراً، ومرجع ذلك العرف.[1]

والراجح: أنّ التطيب (للبدن والثوب) موجب للفدية، سواء أكان قليلاً أم كثيراً، لعموم النصوص المحرمة لاستعمال الطيب، ولأنّ الترفه يقع على العضو أو جزء منه، والله أعلم.

الجماع: فقد اتفق الفقهاء على أنّه محظور من محظورات الإحرام، ويجب في حق من فعله الجزاء، **إلا أنهم اختلفوا في هذا الجزاء**، بحسب الزمن الذي وقع فيه الجماع، قبل الوقوف بعرفات أم بعده على أقوال:

القول الأول: ذهب الحنفية إلى أنّ من جامع في أحد السبيلين - أنزل أو لم ينزل - من آدمي. قبل أن يقف بعرفة، وجبت عليه شاة، أمّا إذا كان الجماع بعد الوقوف بعرفة، وجبت في حقه بدنة، وأمّا إن كان الجماع بعد الوقوف والحلق، فعليه شاة- لخفة الجناية-، لأنّ إحرامه باق في حق النّساء، وكذلك إن قبّل أو لمس بشهوة - فأنزل أو لم يكن أنزل- فعليه دم؛ لأنّ ما حرّم لأجل الإحرام مطلقاً، وجب الدم مطلقاً، ودواعي الإحرام محرمة لأجل الإحرام مطلقاً.[2]

القول الثاني: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى التفصيل في المسألة، فيرى المالكية أنّ المحرم إذا حدث منه الجماع، أو الإنزال يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة، وكان ذلك قبل الحلق، فعليه هدي من الأنعام بدنة، فإن لم يجد البدنة فبقرة، فإذا لم يجدها فشاة من الغنم، وإلا فيلجأ إلى الصيام، ثلاثة في

1. ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، 2 / 544. ابن نجيم: البحر الرائق، 2 / 115.
2. ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، 2 / 558 ـ 560. ابن نجيم: البحر الرائق، 3 / 16.

الحج وسبعة بعد الرجوع[1].

ويرى الشافعية والحنابلة: أنّ من جامع قبل التحلل الأول، وجبت في حقه بدنة، فإن لم يقدر عليها لزمته بقرة، وإلا سبع شياه، فإن عدمها قوّم البدنة بدراهم، واشترى بقيمتها طعاماً، وتصدق به، فإن لم يستطع لجأ إلى الصيام -عن كل مد يوم واحد-[2]، أمّا إن كان جماعه بين التحللين، أو بعد ما أفسد حجه لزمته شاة[3].

واستدلوا: بأنّ هذا الحكم قضى به عدد من الصحابة، ولا مخالف لهم.[4]

والراجح: ما ذهب إليه الشافعية والحنابلة، لقضاء الصحابة به، والله أعلم.

مقدمات الجماع: اتفق الفقهاء على حرمة المباشرة بشهوة، سواء أكان ذلك بالقبلة أم اللمس باليد بشهوة، ولكن افترقوا في الفدية الواجبة ومقدارها، على أقوال:

القول الأول: على الرغم من عدم اعتبار الحنفية الإنزال دون الجماع مفسداً للحج، إلا أنهم ذهبوا إلى وجوب الشاة إن قبّل أو لامس بشهوة، سواء أنزل أم لم ينزل -على الراجح من المذهب-، وكذلك الاستمناء مع الإنزال، وليس عليه إن نظر إلى فرج امرأته، فأمنى شيئاً. واستدلوا: بأنّ ما كان محرّماً لأجل الإحرام مطلقاً، وهي دواعي الجماع، لذا كان الدم الواجب مطلقاً كذلك.[5]

القول الثاني: ذهب الشافعية إلى أنّ المحرم إذا باشر امرأته عامداً تلزمه الفدية (شاة) ولا شيء عليه في حال النسيان، والاستمناء عندهم يوجب الفدية، ولا شيء

1. الهيتمي: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، 4 / 175 ــ 176. وابن مفلح: المبدع في شرح المقنع، 3 / 164.
2. مالك: المدونة، 1 / 431.
3. النووي: روضة الطالبين، 3 / 139.
4. ابن قدامة: المغني، 3 / 309.
5. ابن نجيم: البحر الرائق، 3 / 16.

عليه في حال الإنزال بسبب النظر، ومن باشر امرأته فيما دون الفرج، فعليه شاة، أنزل أم لم ينزل.[1]

القول الثالث: ذهب الحنابلة إلى القول بوجوب البدنة، إذا أنزل المحرم من خلال النظر أو اللمس أو القبلة، أو الاستمناء، وإن لم ينزل أوجبوا عليه شاة، واستدلوا: بالقياس على كفارة الوطء (البدنة)، والشاة قياساً على فدية الأذى.[2]

القول الرابع: أوجب المالكية الهدي على المحرم بكل ما يتعلق بالجماع ومقدماته، فإن أنزل المحرم بفكر غير مستدام، أو بمجرد النظر، فعليه الهدي، ولا يترتب عليه شيء إذا خرج المني بلا لذة، والمذي بمجرد النظر فيه هدي، والقبلة في الفم فيها الهدي إذا كانت لغير وداع.[3]

والراجح: القول بوجوب البدنة إذا أنزل المحرم بشهوة متعلقة بدواعي الجماع، وإن لم ينزل فعليه شاة، وهو ما ذهب إليه الحنابلة، لقوة أدلتهم.

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

1. الرملي: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، 3 / 340. والنووي: المجموع، 7 / 421.
2. البهوتي: كشف القناع عن متن الإقناع، 2 /447.
3. الدسوقي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، 2 / 68.

كعبة الآمال

أ. زهدي حنتولي / موظف إداري / دار الإفتاء الفلسطينية

في موسم الحج يحدو همّتي الأملُ ... يمضي ابتغاءَ لقاءٍ فيهِ يتّصلُ

يسري مع الريح محمولاً على طبقٍ ... ويقطع البعد حتى تلتقيْ السبلُ

من جوهر الأرض، أولى القبلتين مضى ... ركب الحجيج إلى بيتٍ بهِ نزلوا

لمكةَ الخيرِ ساروا نحوها شغفاً ... وسار قلبي شعوراً معهمُ يصلُ

في موسمِ الخيرِ والطاعاتِ يحضرهُ ... جمع الحجيجِ بأفواجٍ ليحتفلوا

بيض الثيابِ، وفي إحرامهمْ حرمٌ ... لونُ النقاءِ بهِ امتازوا ليمتثلوا

لكعبة الروح والآمال يبعثني ... هذا القريض بما توحي ليَ المقلُ

تهفو القلوب بشوقٍ نحو رؤيتها ... ويعجز الشعرُ في التعبير والجملُ

إذا نظرتَ إليها نظرةً سترى ... نضارة الدرّ فيها الحسنُ يكتملُ

تلقي على النفسِ ألواناً تهدهدها ... ولا يجولُ بها يأسٌ ولا مللُ

وفي الطوافِ يطوف القلبُ مبتهجاً ... من لوعة الشوق والأنظارُ تكتحلُ

في رحلة العمرِ ترويحٌ لأفئدةٍ ... ظمأى، ومن زمزمِ الخيراتِ تنتهلُ

لها على عرفاتِ اللهِ أدعيةٌ ... قامت تناجي وبالأذكارِ تبتهلُ

لبيّكَ ربّي، تولى كشفَ كربتنا ... إليكَ نرفعُ ما نرجو ونتّكلُ

نظرة في خصائص مقاصد الشريعة الإسلامية

الشيخ د. أحمد شوباش / مفتي محافظة نابلس
عضو مجلس الإفتاء الأعلى

ترتب على ربانية مقاصد الشريعة ومواءمتها للفطرة، خصائص مميزة عدة لتلك المقاصد مندرجة تحتها، وهنا نتعرض لشيء من تلك الخصائص بتوسط بين البسط والاختصار.

الخاصية الأولى - الكمال:

يقصد بالكمال: الخلو من العيب والنقص، والسلامة من التناقض، ولما كانت مقاصد الشريعة صادرة عن المولى سبحانه، وهو المنزه عن معاني النقص، والعيب، والخلل والتناقض، جاءت مقاصد الشريعة كاملة.(*)

وقد دل على هذا قول الحق سبحانه: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} (المائدة: 3)، وقوله سبحانه: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} (النساء: 82)، فمقاصد الشريعة مبرأة من التناقض، معصومة منه.

* البيانوني، محمد أبو الفتح: محاسن ومقاصد الإسلام، دراسة منهجية شاملة لمحاسن مقاصد الإسلام في ضوء النقل والعقل: ع 43/ 264، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، السنة الخامسة عشر، رمضان 1421 هـ -ديسمبر 2000م.

ويطلق القرضاوي على هذه الخاصية التناسق؛ وهو أن تعمل أجزاء الكل، بتعاون وانتظام، من غير تنافر ولا تضارب، في خدمة هدف مشترك، بوحدة وانسجام كاملين، لكن (الناظر إلى الأحكام الشرعية في بعض القضايا نظرة جزئية، منفصلة عما يتصل بها من أحكام متناثرة في أبواب شتى من الفقه، يظلم الشريعة الكاملة لقصور نظره، أو قلة إحاطته، أو تعجله في الحكم، ولو أنه اجتهد في البحث والتأمل وسؤال أهل الذكر، وضم الأحكام بعضها إلى بعض، لاستبانت له الحقيقة، وظهر له وجه الشريعة مضيئاً، تعبر عن كمال من شرعها، هدى ورحمة للعالمين)[1]

ومن أمثلة هذا التناسق والتكامل، أن الشريعة جعلت دية القتل الخطأ على عصبة القاتل وأسرته، "المسماة العاقلة"، مقسطة على ثلاث سنوات، مع مراعاة حالهم يسراً وقدرة، ومقصد الشريعة من ذلك التخفيف على القاتل، وعدم الإجحاف بماله، ومن أجل ضمان وصول الدية لأولياء المقتول، فقد يعجز القاتل عن دفع الدية، فتحمل أسرته تبعة أخطاء أبنائها، لكن قد يستغرب البعض تحميل العصبة تلك التكاليف، وعند النظر في المسألة مع استقراء الأحكام الشرعية الأخرى، نجد هؤلاء العصبة، كما واجبهم غرم الدية، فمن حقهم في بعض الأحيان أن يرثوا قريبهم إذا لم يحجبوا بالأقرب إليه، كما أن لهم حقاً في النفقة من ماله في حال يساره وعجزهم عند بعض العلماء، وهو ما يفهم من قوله تعالى: {وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ} (البقرة: 233) ، فهناك غرم يقابله غنم، وواجبات تقابلها حقوق.[2]

1. القرضاوي، يوسف: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، 130، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1993م، عدد الأجزاء: 1.
2. المرجع السابق: 129 - 130.

ومن مظاهر كمال المقاصد استيعابها حاجات الناس الفردية والجماعية والروحية والمادية، وسلامتها من الاضطراب والاختلاف[1]، وهذا راجع لوحدانية المصدر مع كماله، وهو ما لا نجده في المناهج البشرية التي يتعدد واضعوها، وتختلف مقاصدهم، ولا تخلو من الغفلة والجهل والنسيان.

الخاصية الثانية - الوضوح:

يقصد بالوضوح: الظهور والإبانة وعدم الغموض[2]، ويدل عليه قوله تعالى: {كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ* بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ} (فصلت: 3 - 4)

ومقاصد الشريعة بتنوعها وتفصيلاتها واضحة جلية، في الدلالة والآثار والنتائج، وظهور بعض الاختلاف في صياغتها راجع إلى اختلاف التنوع لا التنافر والتضاد، أو راجع إلى طريقة العرض وأسلوبه، وإن خفيت على بعض الناس، فمرد ذلك قصورهم وجهلهم[3]، وإلا فهي بادية للعلماء كالشمس في رابعة النهار.

ومردّ خاصية الوضوح في مقاصد الشريعة انضباطها بضوابط دقيقة، بفعل الشارع، وعدم تركها مطلقة للبشر، مما سهل الشريعة، ويسر سبل تطبيقها، يقول الشاطبي: (وأما العاديات وكثير من العبادات أيضاً، فلها معنى مفهوم، وهو ضبط

1. البيانوني: محاسن ومقاصد الإسلام: 264 – 265. ربيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي: علم مقاصد الشارع: 231، الناشر: دون ناشر، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002م، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، عدد الأجزاء: 1.
2. المرجع السابق.
3. المرجع السابق.

وجوه المصالح؛ إذ لو ترك الناس والنظر لانتشر ولم ينضبط، وتعذر الرجوع إلى أصل شرعي، والضبط أقرب إلى الانقياد ما وجد إليه سبيل، فجعل الشارع للحدود مقادير معلومة، وأسباباً معلومة لا تتعدى، كالثمانين في القذف)[1]

الخاصية الثالثة - الشمول:

المراد به: تناول مبادئ الإسلام جوانب الحياة وأطرافها جميعها[2]، وقد قال تعالى: {وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ} (يس: 12)، وقال سبحانه: {مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} (الأنعام: 38)، وقال جل شأنه: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ}(النحل: 89)

ويعبر عن الشمول بالعموم والاطراد، فالعموم يعني شمول مقاصد الشرع لأنواع التكليف جميعها والمكلفين، ومختلف جوانب الحياة عقدياً وتشريعياً وأخلاقياً، وعلى مختلف الأزمنة والأمكنة والأحوال، دنيا وآخرة، وباطّراد: أي لا تختلف في زمن دون زمن، أو حال دون حال، مما يضمن الديمومة والأبدية لها، وهذا ما عبر عنه الشاطبي بقوله: (ثبت أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية، فذلك على وجه لا يختل لها به نظام، لا بحسب الكل، ولا بحسب الجزء، وسواء في ذلك ما كان من قبيل الضرورات أم الحاجات أم التحسينات، فإنها لو كانت موضوعة، بحيث يمكن أن يختل نظامها أو تنحل أحكامها، لم يكن التشريع موضوعاً لها، إذ ليس كونها

1. الموافقات: 2 / 526.
2. القرضاوي: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: 131. والبيانوني: محاسن ومقاصد الإسلام: 265. ربيعه: علم مقاصد الشارع: 241.

مصالح، إذ ذاك بأولى من كونها مفاسد، لكن الشارع قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق، فلا بد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبدياً وكلياً وعاماً في أنواع التكليف جميعها، والمكلفين من الأحوال جميعها، وكذلك وجدنا الأمر فيها، والحمد لله).[1]

ومما يؤيد عموم مقاصد الشرع عموم رسالة النبي، صلى الله عليه وسلم، الذي ثبت بالتواتر المعنوي، من أدلة القرآن والسنة، التي منها قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ}(سبأ: 28)، وقوله تعالى: {قُلْ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا} (الأعراف: 158)، وفي الحديث الصحيح، أَنَّ النَّبِيَّ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً"[2]

ويقرر الشاطبي عموم مقاصد الشريعة واطرادها، فيقول: (فلذلك – أي العموم والاطراد-جرت الأحكام الشرعية في أفعال المكلفين على الإطلاق، وإن كانت آحادها الخاصة لا تتناهى؛ فلا عمل يفرض، ولا حركة ولا سكون يدعى، إلا والشريعة عليه

1. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي (المتوفى: 790هـ): الموافقات: 2 / 62، المحقق: أبو عبيده مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1997م، عدد الأجزاء:7. وانظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (المتوفى: 1393هـ): مقاصد الشريعة الإسلامية: 3 / 259، المحقق: محمد الحبيب بن الخوجة، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دون طبعة، سنة النشر: 1425هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 3.

2. صحيح البخاري، كتاب التيمم، باب قول الله تعالى: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ} [المائدة: 6].

حاكمة إفراداً وتركيباً، وهو معنى كونها عامة، وإن فرض في نصوصها أو معقولها خصوص ما؛ فهو راجع إلى عموم)[1]

وهذا يكفل صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، وإلى قيام الساعة.

الخاصية الرابعة: التوازن

معنى التوازن الانسجام والتناسق بين الجوانب المتعددة، وقد يعبر عنه بالوسطية والاعتدال، لكن الغالب على التوازن أن يكون بين جوانب عدة، أما الوسطية فتكون في الجانب الواحد، بين الإفراط والتفريط.

ومقاصد الشريعة الإسلامية متوازنة منسجمة في جوانب التشريع جميعها، ومنسجمة ومتناسقة بين عامها وخاصها، وأصليها وتبعيها، مع اعتمادها على التوسط بين التشديد والتخفيف، وبين الرخص والعزائم[2].

يقول الشاطبي في وصف هذه الخاصية: (فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملها، تجدها حاملة على التوسط، فإن رأيت ميلاً إلى جهة طرف من الأطراف، فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في الطرف الآخر. فطرف التشديد - وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر- يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الانحلال في الدين. وطرف التخفيف -وعامة ما يكون في الترجية والترغيب والترخيص- يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الحرج في التشديد، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك رأيت التوسط لائحاً، ومسلك الاعتدال واضحاً، وهو الأصل الذي يرجع إليه، والمعقل الذي يلجأ إليه.

1. الشاطبي: الموافقات: 1/ 108.
2. البيانوني: محاسن ومقاصد الإسلام: 266. ربيعة: علم مقاصد الشارع: 229.

وعلى هذا إذا رأيت في النقل من المعتبرين في الدين من مال عن التوسط، فاعلم أن ذلك مراعاة منه لظرف واقع، أو متوقع في الجهة الأخرى، وعليه يجري النظر في الورع والزهد وأشباههما، وما قابلها، والتوسط يعرف بالشرع، وقد يعرف بالعوائد، وما يشهد به معظم العقلاء كما في الإسراف والإقتار في النفقات).[1]

وانضباط مقاصد الشريعة بالتوسط والاعتدال ما بين الإفراط والتفريط أكسبها وصفاً عظيماً كبيراً، وهو السماحة والتيسير ورفع الحرج.

يقول الشاطبي: (إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع، كقوله تعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} (الحج: 78)، وسائر ما يدل على هذا المعنى)[2]

والسماحة سهولة المعاملة في اعتدال، بين التضييق والتساهل، وبين الإفراط والتفريط، وهما طرفان ينشآن عن الهوى الذي حذر الله منه، وهو القائل: {وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} (ص: 26)، والتوسط منبع الكمالات، لذا قال الله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} (البقرة: 143) فالسماحة سهولة محمودة، فهي لا تؤدي إلى ضر أو فساد.[3]

وقد بينت سماحة الإسلام أدلة عدة من القرآن والسنة، فمن القرآن قوله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ} (البقرة: 185)، وقوله عز من قائل: {مَا يُرِيدُ

1. الموافقات: 2/ 286 – 287.
2. ن. م: 1/ 520.
3. ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية: 3/ 188 – 189.

اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ} (المائدة: 6)، وقوله سبحانه: {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ}(البقرة: 286)

وفي الحديث الصحيح، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى"[1]، وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: "أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ"[2] وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ، صلى الله عليه وسلم، قَالَ: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ"[3]

وقال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ"[4]، وبَعَثَ النبي، صلى الله عليه وسلم، مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى اليَمَنِ، قَالَ لهما: " يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا"[5]. وقال النبي، صلى الله عليه وسلم، لأصحابه: "فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ"[6]، وعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "مَا خُيِّرَ النَّبِيّ ، صلى الله عليه وسلم، بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ، فَإِذَا كَانَ الإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمَا مِنْهُ،

1. صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف.
2. علقه البخاري في صحيحه بصيغة الجزم، كتاب الإيمان، باب الدين يسر ...
3. صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر.
4. صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب الجلوس على الحصير ونحوه.
5. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره في التنازع والاختلاف في الحرب، وعقوبة من عصى إمامه.
6. صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد.

وَاللَّهِ مَا انْتَقَمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ قَطُّ، حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمُ لِلَّهِ "[1].

والإثم: ما يحصل بارتكاب الحرام، وغير هذا كثير جداً.

إذاً، فمقاصد الشريعة منضبطة بحد معتدل معتبر، جعلها معتدلة متوازنة، يقول ابن عاشور: (فالانضباط: أن يكون للمعنى حدّ معتبر لا يتجاوزه ولا يقصر عنه، بحيث يكون القدر الصالح منه، لئن يعتبر مقصداً شرعياً قدراً غير مشكَّك، مثل حفظ العقل إلى القدر الذي يخرج به العاقل عن تصرّفات العقلاء، الذي هو المقصد من مشروعية التعزير بالضرب عند الإسكار)[2]

الخاصية الخامسة - الواقعية:

لا يعني بالواقعية هنا الرضا بالأمر الواقع، بل معناها أن الشريعة ليست جزءاً من الأوهام والخيال.

وهي قابلة للتطبيق والتحقيق في الواقع، مع أنها ترتقي بأتباعها إلى مثالية رائعة رفيعة المستوى، وتعلو بهم لخير الصفات والأفعال[3]، ويسمي بعض الباحثين هذه الخاصية بالعملية، ويريد بذلك صلاحية تطبيق مقاصد الشريعة في كل زمان ومكان، وقد حصل ذلك عبر العصور، كما استمدت المقاصد هذه الخاصية من ربانيتها، وما سبق من خصائص، فلولا الكمال والوضوح والشمول والتوازن لما كانت عملية واقعية.[4]

1. صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله.
2. مقاصد الشريعة الإسلامية: 3 / 167.
3. قطب، سيد: خصائص التصور الإسلامي ومقوماته: 163، الناشر: دار الشروق، القاهرة – بيروت، الطبعة الشرعية الخامسة، 1400 هـ - 1980 م، عدد الأجزاء: 1. والقرضاوي: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: 110.
4. البيانوني: محاسن ومقاصد الإسلام: 267.

وما حصل من خلل في التطبيق، فراجع إلى ضعف المسلمين وتصورهم، لا إلى الشريعة.

وهذا ما يبرر اتفاق الشرع مع العقل والفطرة السليمة على التمسك بمبادئ الشريعة واحترام أنظمتها.

ومن عملية مقاصد الشريعة، ابتناؤها على اليسر والسماحة، ومراعاتها سنة التدرج في الإيجاب والتحريم فيما شرعه الإسلام.

الخاصية السادسة - الثبات:

يراد به الاستقرار، وعدم الزوال، وكونها لا تقبل التغيير والتبديل[1]. والشاطبي يعبر عن هذه الخاصية للمقاصد بالأبدية تارة، إذ يقول: (لكن الشارع قاصد أن تكون مصالح على الإطلاق، فلا بد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبدياً وكلياً وعاماً)[2]. وتارة بالثبات، فيقول: (والشريعة المباركة المحمدية منزلة على هذا الوجه – أي كونها قطعية، أو راجعة إلى أصل قطعي – ولذلك كانت محفوظة في أصولها وفروعها؛ كما قال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}(الحجر: 9) لأنها ترجع إلى حفظ المقاصد التي بها يكون صلاح الدارين، وهي: الضرورات، والحاجات، والتحسينات، وما هو مكمل لها، ومتمم لأطرافها، وهي أصول الشريعة، وقد قام البرهان القطعي على اعتبارها، وسائر الفروع مستندة إليها؛ فلا إشكال في أنها علم أصيل، راسخ الأساس، ثابت الأركان.

1. المصدر السابق: 268. ربيعة: علم مقاصد الشارع: 233.
2. الموافقات: 2 / 62. وانظر: :2 / 510.

هذا وإن كانت وضعية لا عقلية؛ فالوضعيات قد تجاري العقليات في إفادة العلم القطعي، وعلم الشريعة من جملتها؛ إذ العلم بها مستفاد من الاستقراء التام الناظم لأشتات أفرادها، حتى تصير في العقل مجموعة في كليات مطردة، عامة، ثابتة، غير زائلة ولا متبدلة، وحاكمة غير محكوم عليها، وهذه خواص الكليات العقليات. وأيضاً؛ فإن الكليات العقلية مقتبسة من الوجود، وهو أمر وضعي لا عقلي؛ فاستوت مع الكليات الشرعية بهذا الاعتبار، وارتفع الفرق بينهما)[1].

وتارة أخرى يسميها الثبوت من غير زوال، إذ يقول: (الثبوت من غير زوال؛ فلذلك لا تجد فيها بعد كمالها نسخاً، ولا تخصيصاً لعمومها، ولا تقييداً لإطلاقها، ولا رفعاً لحكم من أحكامها، لا بحسب عموم المكلفين، ولا بحسب خصوص بعضهم، ولا بحسب زمان دون زمان، ولا حال دون حال، بل ما أثبت سبباً؛ فهو سبب أبداً لا يرتفع، وما كان شرطاً؛ فهو أبداً شرط، وما كان واجباً؛ فهو واجب أبداً، أو مندوباً فمندوب، وهكذا الأحكام جميعها؛ فلا زوال لها ولا تبدل، ولو فرض بقاء التكليف إلى غير نهاية؛ لكانت أحكامها كذلك)[2].

كما ذكر الشاطبي أن المنزّل في مكة من القرآن قد تقرر أنه من الكليات وقواعد الدين الأصولية، التي لا يصيبها النسخ، ويدلل على ذلك بقوله: (الاستقراء التام، وأن الشريعة مبنية على حفظ الضرورات والحاجات والتحسينات، وجميع ذلك لم ينسخ منه شيء، بل إنما أتى بالمدينة ما يقويها ويحكمها ويحصنها، وإذا كان كذلك؛ لم

1. الموافقات: 1 / 107 – 108.
2. ن. م: 109 – 110.

يثبت نسخ لكلي ألبتة، ومن استقرأ كتب الناسخ والمنسوخ تحقق هذا المعنى؛ فإنما يكون النسخ من الجزئيات منها)[1]

ومن التحول في مقاصد الجزئيات، نسخ التوجه في الصلاة من قبلة بيت المقدس التي كانت بقصد تأليف قلوب أهل الكتاب، إلى قبلة الكعبة المشرفة بقصد تطييب قلوب المؤمنين مع رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ومن التحول إباحة الطلاق، فمشروعية الزواج جاءت بقصد توثيق العلائق، وترسيخ أواصر المحبة بين الزوجين، وبناء الأسرة والتناسل، لكن، شرع الطلاق بقصد دفع الضرر المترتب على النكاح في بعض الحالات، لكن هذا المقصد لا يلغي مقصد الزواج الذي يظل قائماً، لكن التحول عنه يقع في حالات دون حالات.[2]

وإذا كانت بعض الجزئيات تعرضت للنسخ في حياة النبي، صلى الله عليه وسلم، فإنها لن تتعرض لذلك بعد وفاته، كما أن الكليات إذا كانت ثابتة لا تتبدل ولا تتغير في حياة النبي، صلى الله عليه وسلم، فهل يعقل أن تتبدل بعد وفاته. وهل يعقل أن تنسخ شريعة الإسلام بمن يدعي نبوته بعد الخاتم، صلى الله عليه وسلم.

ولأن المناهج البشرية قابلة للتطور والتغير – بينما المقاصد العامة والأصلية لا تتغير ولا تتبدل ولا تزول - ظن بعض دعاة الحداثة والعصرانية أنه يمكن إلغاء كليات الشريعة وقواعدها الأصلية باسم الإصلاح والتجديد.[3]

1. الموافقات: 3 / 338 – 339، وانظر: 5 / 238.
2. البيانوني: محاسن ومقاصد الإسلام: 269.
3. للاطلاع على الفكرة بوضوح، انظر: حسين، طه، مستقبل الثقافة في مصر، الناشر: دار المعارف، الطبعة الثانية، 1938م، عدد الأجزاء: 1. وموسى: سلامة، اليوم والغد، الناشر: سلامة موسى للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1928م، عدد الأجزاء: 1. وعبد الرزاق، علي: الإسلام وأصول الحكم، الناشر: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة العربية الجديدة، 2000م، عدد الأجزاء: 1. وانظر في الرد على ذلك: البهي، محمد، الفكر الإسلامي وصلته بالاستعمار الغربي، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة: الرابعة، 1384هـ – 1964م، عدد الأجزاء: 1. والرافعي، مصطفى صادق: تحت راية القرآن، المعركة بين القديم والجديد، الناشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، جمهورية مصر العربية، دون طبعة، سنة النشر: 2012م، عدد الأجزاء: 1.
والندوي، أبو الحسن علي الحسني: الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية في الأقطار الإسلامية، الناشر: دار القلم، الكويت، الطبعة الرابعة، 1403هـ - 1983م، عدد الأجزاء: 1.

وباسم التجديد[1]، تنكر هؤلاء للدين، وحاولوا نقضه، وغالوا في طرحهم، فخرجوا عنه، يقول القرضاوي: (يريدون أن ينسفوا كل قديم، وإن كان هو أساس هوية المجتمع، ومبرر وجوده، وسر بقائه، كأنما يريدون أن يحذفوا (أمس) من الزمن، ويحذفوا (الفعل الماضي) من اللغة، ويحذفوا (علم التاريخ) من علوم الإنسان، وتجديد هؤلاء هو التغريب بعينه، إن قديم الغرب عندهم جديد، فهم يدعون إلى اقتباسه بخيره وشره وحلوه ومرّه).[2]

ومهمة العلماء الربانيين توضيح ثبات الدين وأبديته، والتصدي لدعاة الباطل وأدعياء الانحراف، وفي الحديث، قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم،"يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ،

---

1. ورد في التجديد حديث عن أبي هريرةَ، رضي الله عنه، عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قال: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كلِّ مئة سنة من يُجَدِّدُ لها دينَها"، سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة،وصححه الألباني، ومعنى يجددً لها دينها: (أي يبين السنة من البدعة، وبذل أهلها). المناوي، زين الدين محمد المعروف عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين بن الحدادي القاهري (المتوفى: 1031 هـ):التيسير بشرح الجامع الصغير: 1/ 267، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، 1408هـ - 1988م، عدد الأجزاء: 2. ويقول القاري: (المراد به جماعةٌ يجدد كل أحد في بلد في فن أو فنون من العلوم الشرعية ما تيسر له من الأمور التقريرية أو التحريرية، ويكون سبباً لبقائه وعدم اندراسه وانقضائه إلى أن يأتي أمر الله، ولا شك أن هذا التجديد أمر إضافي؛ لأن العلم كل سنة في التنزل، كما أن الجهل كل عام في الترقي). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 1/ 322.

قال العظيم آبادي: (وقال العلقمي في شرحه: معنى التجديد، إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاهما). العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن شرف الحق (المتوفى: 1329 هـ): عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: 11/ 260، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1415هـ، عدد الأجزاء: 14.

فهذا هو التجديد وليس ما ادّعاه دعاة التعريب، وشتان بين التعريف وبين الفهم السليم لمقاصد الدين وأحكامه وأدلته.

2. القرضاوي، يوسف: من أجل صحوة راشدة تجدد الدين.. وتنهض بالدنيا: 52، الناشر: دار الشروق، الطبعة الأولى، 1421هـ 2001-م، عدد الأجزاء: 1.

وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ".[1]

وقد قيل: إن من أكبر عوامل انحطاط المسلمين الجمود على القديم، كما أن آفة الإسلام هي الفئة التي تريد أن تلغي كل قديم، فأضاع الإسلام جامد وجاحد.[2]

وختاماً: فهذه عينة من خصائص مقاصد الشريعة الإسلامية، وإن هناك خصائص أخرى، يمكن استخلاصها من خلال النظر في المقاصد الأخلاقية وشرعية الوسائل، والبراءة من التحيز، والهوى، والتحلي بالانضباط، والقداسة، وغير ذلك.

---

1. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (المتوفى: 458هـ): السنن الكبرى: كتاب الشهادات، باب الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث، فيقول: كفوا عن حديثه، لأنه يغلط أو يحدث بما لم يسمع، أو أنه لا يبصر الفتيا: 21/94: ح: 20952. تحقيق: عبد الله التركي، الناشر: مركز هجر للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى، 1432هـ - 2011م، عدد الأجزاء: 22. التبريزي، محمد بن عبد الله الخطيب العمري أبو عبد الله، ولي الدين التبريزي (المتوفى: 741 هـ): مشكاة المصابيح، كتاب العلم 1/ 82: ح: 248، بلفظ يحمل، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، وقال صحيح، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1985 م، عدد الأجزاء: 3. وقد جزم العلاني بأن الحديث حسن، انظر: القِنوجي: أبو الطيب محمد صديق خان بين حسن البخاري (المتوفى: 1307هـ): الحطة في ذكر الصحاح الستة: 39، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1405 هـ - 1985م، عدد الأجزاء: 1. ابن الوزير: وهو حديث مشهور صححه ابنُ عبد البرّ، ورُوي عن أحمد بن حنبل أنه قال: هو حديثٌ صحيح.

قال ابن الوزير: (قال زينُ الدِّين: وفي كتاب (العلل) للخلاَّل أن أحمد سُئِلَ عنه، فقيل له: كأنه كلامُ موضوع؟ فقال: لا، هو صحيح. فقيل له: ممَّن سمعتَه؟ فقال: مِنْ غيرِ واحدٍ). ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: 840هـ): العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم: 1/ 308، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، 1415هـ - 1994م، عدد الأجزاء: 9.

2. أرسلان، شكيب: لماذا تأخر المسلمون ولماذا تقدم غيرهم: 88، مراجعة: حسن تميمي، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، طبعة جديدة ومنقحة، دون سنة نشر، عدد الأجزاء: 1.

ومما نظم أحمد شوقي في دعاة التنكر للقديم

لا تحذُ حـذو عصـابة مفتونةٍ يجدون كل قديمِ شيء منكرا
ولو استطاعوا في المجامع أنكروا من مات من آبائهم أو عـمرا
من كل مـاضٍ في القديم وهدمه وإذا تقـدم للبناية قصـرا
وأتى الحضـارة بالصناعة رثة والعـلم نزراً والبيان مُثرثِرا

شوقي، أحمد: الأعمال الشعرية الكاملة - الشوقيات: 1 / 151، الناشر: دار العودة، بيروت، الطبعة الأولى، 1988، عدد الأجزاء: 2.

أنت تسأل والمفتي يجيب

الشيخ محمد حسين / المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية

1. حكم إخراج الزكاة للأخت لتؤدي فريضة الحج

السؤالان: إذا كان لدى الشخص مبلغ من المال لا يستعمله، وهو يساعد أهله مادياً، فهل يجوز إعطاء أخته مالاً لتؤدي فريضة الحج؟ وهل يجوز احتساب هذا المبلغ من الزكاة؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق، سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فيجوز لك أن تعطي أختك من زكاة مالك، إن لم تكن نفقتها واجبة عليك، وكانت من الأصناف الثمانية المذكورين في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة:60)، فإن لم تكن من تلك الأصناف، فلا يجوز إعطاؤها من الزكاة، علماً أن نية الزكاة تجب قبل إخراج المال، ولا تجوز بعده، فتعد صدقة من الصدقات، وإذا أخرجت الزكاة لها، تصبح حرة التصرف بها، ويمكنها أن تحج بالمال الذي أعطيتها إياه دون أن تشترط عليها أن يكون هذا المال لأداء الحج، فربما لديها حاجات ملحة أخرى.

2. التوكيل بالحج عن متوفى بكلفة معلومة

السؤال: سمعت إعلاناً في إحدى المحطات الإذاعية عن إمكانية أداء حج بديل بكلفة قدرها 3500 شيقل، وأن من يقوم بالحج أناس على خلق ودين، فما حكم تفويض من يقوم بالحج عن والدي المتوفى ضمن هذه الحملة؟

الجواب: يجوز أداء فريضة الحج عن الآخرين إذا ماتوا دون أن يؤدوها، أو كانوا في حالة صحية يعجزون فيها عجزاً تاماً عن أداء هذه الفريضة، لما روي عن امرأة من خثعم، جاءت إلى النبي، صلى الله عليه وسلم، فَقَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ، أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لاَ يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ - وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ -)[1]، ويشترط في الحج عن الغير، ما يأتي:

1. أن يكون الشخص المراد الحج عنه ميتاً، أو عاجزًا عن أداء الحج[2]

2. أن يكون الذي يريد الحج عن غيره قد حج عن نفسه أولاً، فعنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضي الله عنهما: (أَنَّ النبِي، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ عَنْ شُبْرُمَةَ، قَالَ: مَنْ شُبْرُمَةُ؟ قَالَ: أَخٌ لِي - أَوْ قَرِيبٌ لِي - قَالَ: حَجَجْتَ عَنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرُمَةَ)[3]

وعليه؛ فيجوز لك أن توكل شخصاً بأجرة معلومة ليحج عن والدك المتوفى، إذا كان من يريد الحج عنه، قد حج عن نفسه أولاً.

1.صحيح البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله.

2. المجموع: 7/ 120، المغني: 5/ 66 - 67.

3. سنن أبي داود، كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره، وصححه الألباني

3.حكم الخروج إلى الحج من مال الغير مع الظن أنه من مال قاصد الحج

السؤال: أعطاني أخي مالاً، واتجرت به، والآن هو يريد الحج، وطلب مني المال، ولا أستطيع إرجاعه، فعرض عليّ صديق أخي الذي يعلم بالموضوع أن يعطيني مالاً منه لأعطيه إلى أخي حتى يخرجا إلى الحج معاً؛ لأن أخي لو يعلم بالموضوع لا يقبل المال، فما حكم ذلك؟

الجواب: المال المودع لدى السائل أمانة عنده ،ولو كان لأخيه، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ (النساء: 58)، وأهلها في هذا السياق هم الذين أودعوا المال لديه، ورسول الله، صلى الله عليه وسلم، يقول: «أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ، وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ»[1]، والمسلم ملزم بالاتفاق الذي حصل بينه وبين الجهة التي أودع لديها المال، فلا يتصرف بما يخالفه إلا بإذنها.

أما بخصوص إعطاء مال لأخيك من صديقه دون علم أخيك، فيشترط في صحة الهبة الإيجاب والقبول، فلا بد للموهوب له من قبول الهبة حتى تصح، فقد جاء في كتاب الفقه الإسلامي وأدلته: "تصبح الهبة صحيحة ناقلة للملكية بمجرد قبول الموهوب له"[2]

لذلك في الحالة الموصوفة في السؤال أعلاه حتى تصح يجب أن يكون المال من صديق أخيك لك على سبيل الهبة، والصدقة، أو القرض الشرعي، وليس هبة لأخيك، ثم بعد ذلك ترد مال أخيك إليه، ليتمكن من الذهاب إلى الحج، والله تعالى أعلم.

1. سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب منه، وصححه الألباني
2. الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي: 4/ 3260.

4. حكم ذبح البقرة أو البدنة بنية مشتركة ما بين إرادة النسك في الأضحية، وإرادة بيع اللحم.

السؤال: هل يجوز ذبح الإبل أو البقر بنية مشتركة ما بين إرادة النسك في الأضحية، وإرادة بيع اللحم أو الاستهلاك، بحيث يأخذ صاحب نية الأضحية سبع البقرة أو البدنة، والباقي يأخذه صاحب نية بيع اللحم؟

الجواب: اختلف الفقهاء في حكم تجزئة البدنة أو البقرة في الأضحية إلى حصص مختلفة على أقوال؛ فذهب المالكية والحنابلة إلى أنه لا يجزئ الذبح في الأضحية إلا عن شخص واحد[1].

وذهب الشافعية إلى جواز أن تكون الأضحية في سبع البدنة أو البقرة[2]، أما الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد، فقالوا بجواز اشتراك أكثر من شخص في البقرة الواحدة، بشرط أن تكون نيتهم التقرب إلى الله تعالى، فإن اختلفت نية أحدهم؛ كأن أراد أخذ اللحم، لم يصح ذلك.[3]

والراجح في هذه المسألة والأولى لمن كانت لديه سعة الأخذ برأي المالكية والحنابلة، بمنع الاشتراك في الذبائح، أما من لم تكن عنده سعة، فله الأخذ بمذهب الشافعية الذي يقول بجواز الاشتراك في العجل أو البدنة، فيجزئ العجل عن سبعة أشخاص، أما الشاة فلا يجوز الاشتراك فيها، وتجزىء عن فرد واحد فقط.

وبالنسبة إلى اشتراك شخص في التضحية بحصة واحدة من بقرة أو بدنة، والباقي

1. الشرح الكبير بحاشية الدسوقي: 2/ 126، مطالب أولي النهى: 2/ 489.
2. المجموع للنووي: 8/ 447.
3. بدائع الصنائع: 5 /72.

يأخذه الجزار، فقد قال ابن قدامة، رحمه الله: "يجوز أن يشترك السبعة، فيضحوا بالبدنة والبقرة، وجملته أنه يجوز أن يشترك في التضحية بالبدنة والبقرة سبعة، واجباً كان أو تطوعاً، سواء أكانوا كلهم متقربين، أم يريد بعضهم القربة وبعضهم اللحم، وبهذا قال الشافعي، وقال مالك: لا يجوز الاشتراك في الهدي، وقال أبو حنيفة: يجوز للمتقربين، ولا يجوز إذا كان بعضهم غير متقرب؛ لأن الذبح واحد، فلا يجوز أن تختل نية القربة فيه"[1].

وجاء في المجموع: "يجوز أن يشترك سبعة في بدنة أو بقرة للتضحية، سواء أكانوا كلهم أهل بيت واحد أم متفرقين، أم بعضهم يريد اللحم، فيجزئ عن المتقرب، وسواء أكان أضحية منذورة أم تطوعاً هذا مذهبنا، وبه قال أحمد وداود وجماهير العلماء، إلا أن داود جوزه في التطوع دون الواجب، وبه قال بعض أصحاب مالك"[2]

وعليه؛ فيجوز ذبح الأضحية من الإبل أو البقر، بحيث يأخذ المضحي حصة واحدة، وهي السُبع، والباقي يبيعه الجزار لحماً وليس أضحية.

5. الجمع بين قضاء رمضان وصيام التسعة الأوائل من ذي الحجة بنية واحدة

السؤال: نويت أن أقضي ما فاتني من رمضان، وهي عشرة أيام، مع صيام تسعة أيام من ذي الحجة، فهل يقبل ذلك؟

الجواب: لا يجوز التشريك في النية بين العبادتين، إلا إذا كانت إحداهما غير

1. المغني لابن قدامة: 9 /458.
2. المجموع شرح المهذب: 8 /398.

مقصودة لذاتها، كصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصيام الإثنين والخميس، أو كان مبناهما على التداخل، كغسلي الجمعة والجنابة، أو الجنابة والحيض، فصيام ثلاثة أيام من كل شهر غير مقصود بذاته، فيحصل بصيام كل إثنين وخميس، وبغير ذلك من الصيام، والجنابة ترفع بغسل الجمعة، فيتداخلان ويجزئ عنهما غسل واحد.

أما التشريك بين عبادتين مقصودتين بذاتيهما فلا يصح؛ لأنهما عبادتان مستقلتان، لا تندرج إحداهما في الأخرى(*)

وعليه؛ فلا يجوز الجمع بين قضاء رمضان وصيام التسعة من ذي الحجة؛ لأن كل واحد منهما مقصود بذاته.

والله تعالى أعلم

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل

* الموسوعة الفقهية الكويتية 12: 24 .

أعن ابنك على برّك

أ. كمال بواطنة/ مدير دائرة الكتب التربوية سابقاً

كثيراً ما نسمع الآباء يشكون عقوق أبنائهم، وقد يكون معهم حقّ أحياناً، وقد لا يكون الحقّ في صفّهم في أحايين كثيرة؛ ذلك أنّ بعض الآباء يعقّون أبناءهم قبل أن يعقّهم أبناؤهم، وقد أعجبتني مقولة للدكتور مصطفى السباعي، رحمه الله، ذلكم الحكيم الذي ما عُمّر كثيراً، ولكنّه خلّف إرثاً كبيراً من الكتابات الرائعة والحكم البالغة، التي ينهل منها طلبة العلم، ومنها كتابه الشائق (هكذا علمتني الحياة)، ومن جميل ما قال فيه: (أعن ولدك على برّك بثلاثة أشياء: لطف معاملته، وجميل تنبيهه إلى زلّاته، وحسن تنبيهه إلى واجباته)(*).

حقيقة الأمر أنّ هذه الثلاث وصايا مهمة جدّاً، وهناك غيرها كثير، وحسبنا أن نقف مع هذه الثلاث، فهي تحمل في طيّاتها كثيراً، وهي من السبل التي تجعل الولد يحبّ والديه، ويبرّهما، ولا ينفر منهما، ويقبل نصائحهما.

لطف معاملة الولد:

الإسلام يدعو إلى الرفق بصورة عامّة، وينفر من العنف، وبخاصّة في حقّ الأبناء،

* هكذا علمتني الحياة: 1 /126.

ورسولنا، صلى الله عليه وسلم، قدوتنا في ذلك، فقد كان لطيفاً في تعامله مع أبنائه وأحفاده وأبناء المسلمين عامّة، وما عُرف عنه أنّه ما ضرب أحداً قطّ، بل كان يأخذ الجميع باللطف، ولا عجب، فقد خاطبه سبحانه بقوله: {وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} (آل عمران: 159)، واللطف بالقول أو الفعل له ثماره الطيبة في اجتذاب القلوب، والعنف لا يكون إلا في جوانب ضيّقة في حياة المسلم، والأبناء هذه العجائن الطريّة، وهذه الأغصان اليانعة لا تتطلّب- في الغالب- قسوة، بل تتطلَّب لطفاً ورقّة.

وهنا يحسن أن نعلم أنّ هناك قواعدَ ثلاثاً أساسية في التربية، وهي القدوة والثواب والعقاب، والتوجه من الآباء إلى العقاب مباشرة يدلّ على فشلهم في أن يكونوا قدوة لأبنائهم، وفشلهم كذلك في استخدام القاعدة الثانية، وهي الثواب. والابن حينما يجد فينا القدوة نختصر على أنفسنا مشاقّ كثيرة في تربيته، ولنا أن نذكّر هنا أنّ اقتداء خادم النبيّ، صلى الله عليه وسلم، أنس بن مالك، رضي الله عنه، به، صلّى الله عليه وسلّم، عصمه من الزلل، فما احتاج إلى أن يقول له النبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، في عشر سنين: لِمَ فعلت هذا؟ ولِمَ تركت هذا؟

اليوم ينظر كثير من الأبناء في سلوك آبائهم، فلا يجدون فيهم قدوة، ولا يحسن كثير من الآباء استخدام الثواب كوسيلة تربية وتقويم، بل يتّجهون إلى العقاب البدنيّ

مباشرة، الذي يدمّر نفسيّة الابن، وبخاصّة إذا كان أمام الناس، ويجعله يكره والديه، وينفر منهما، ولا يسمع كلامهما، وربّما تمنّى موتهما.

وهناك حالات لجأ فيها مراهقون إلى قتل أنفسهم بسبب قسوة آبائهم، ونحن لا نعرف كيف يفكّر كلّ ابن، فليكن الآباء على حذر، وليدرسوا طبيعة سلوك أبنائهم، وتفكيرهم، وهذا يختلف من ابن إلى آخر، وقد قيل: كثرة الضغط على الابن تؤدّي إلى أحد أمرين: إمّا أن تصبح معه عقد نفسية، وقد ينفجر"، ولا بدّ للمكبوت من فيضان"، وكلا الأمرين له نتائجه الوخيمة.

بعض الآباء يمنع ابنه ألبتة من مخالطة غيره، وهذا خطأ كبير، فعلماء التربية قالوا: ينبغي أن نراعي مع الأبناء (المناعة لا المنع)، بمعنى أن نحصّنهم بالمعايير والقيم، التي تعصمهم من الانحراف في السلوك، ولا نمنعهم من مخالطة غيرهم، والنبيّ، صلّى الله عليه وسلّم، بيّن لنا في هديه أنّ: (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ)(*).

والإنسان ينبغي أن يأنس بالناس، ويأنسون به، وهذا يعينه على مواجهة التحديات في حياته، فالناس يتفاوتون في الأمزجة والأفهام والسلوك...، والعاقل يتقبّل الناس كما هم، وليس كما يحبّ أن يكونوا.

* مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مُسْنَد عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقال الأرنؤوط، إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

جميل تنبيه الابن إلى زلاته:

الأمر الثاني الذي ذكره الدكتور السباعيّ، ويعين الولد على برّ أبويه" جميل تنبيهه إلى زلّاته"، فكلّ إنسان يخطئ، والخطأ كما يقع من الأبناء، يقع من الآباء أيضاً، وهنا يحسن أن ننبّه الابن إلى زلاته بطريقة جميلة، لا تجرح شعوره، ولا تسبّب له الإحباط، ويكون التنبيه بعيداً عن مرأى الناس أجمعهم، ونختار الوقت المناسب لذلك، وقبل أن نذكر له زلّته نذكّره بحسناته الكثيرة، وأنّ الزلّة كانت أمراً عارضاً، وعهدنا به أنّه يحسن دائماً، كذلك ينبغي ألا نذكّره بالزلّة، وكأنّها شيء لا يمحى، أو أنّها علامة فارقة ونكتة سوداء في حياته، لا يمكن أن تزول.

حسن تنبيه الابن إلى واجباته:

الأمر الثالث الذي يعين الابن على برّ أبويه "حسن تنبيهه إلى واجباته"، وهذه مسألة خطيرة، وكلّ إنسان له حقوق، وعليه واجبات، وحقوق الابن ينبغي أن تُراعى، ولكنّه إن قصّر في واجب، فعلينا تذكيره بذلك، فنختار له وقتاً يكون مناسباً؛ إذ من الخطأ البالغ أن نذكره بأداء واجب وهو غاضب منّا، فقد تكون ردّة فعله معاكسة تماماً، فإذا قلّت له مثلاً: صلّ، وكنا قد أغضبناه قبلها بقليل، فقد تكون ردّة فعله مغايرة، فقد يقول: لن أصلّي أبداً، وينفر من الدين، وإذا حثثناه على الاجتهاد في دراسته بعد توبيخه، فقد يترك المدرسة، أو يهمل في دراسته.

ومن الخير أن نذكر هنا أنّ الآباء يجب أن يعطوا للابن الخيارات، وألا يحددّوا

له المسارات، والإنسان يحسّ حرية في الحركة، وفي أداء الواجبات عندما نعطيه خيارات، ولا نحدّد له مسارات معيّنة عليه أن يسلكها، فتحديد المسارات قد تجبره على سلوك ما لا يرضاه، وقد رأينا أولاداً يفشلون عندما يجبرهم آباؤهم على دراسة تخصص معيّن في الجامعات أو المعاهد، وقد رأينا نبيّنا، صلّى الله عليه وسلّم، يعطي الملكات الفردية جوّاً لتنمو، وكان من نتيجة ذلك أن ظهرت عبقريات من الصحابة في ميادين متنوّعة، ومن ينسى عبقرية الصديق الحازم، والفاروق الحاكم، وخالد القائد الفذّ، وعمرو بن العاص الداهية في معرفة مكائد الأعداء...؟ ويغبط بعض الآباء الذين يُصاحبون أبناءهم، ويتبادلون معهم الرأي، ويشاركونهم في أشياء كثيرة، وقد يمارسون معهم رياضة مشتركة، وقد يمازحونهم ضمن حدود، فترى أبناءهم شعلة تفوّق ونشاط في المجالات كلّها، وتجدهم من أشدّ الناس احتراماً لآبائهم.

التوازن:

من أجمل الأمور في التربية أن تكون حياتنا قائمة على التوازن، التوازن بين الحزم واللين، والتوازن بين العمل والراحة، والتوازن في الخروج والمكوث في البيت، والتوازن بين الحرية والضوابط، وما أحسن أن تحدّد في الأسرة المعايير والقيم التي تحكم السلوك بشكل واضح! والتي تؤخذ من ديننا، وليس من فلسفات البشر المخالفة للدين، ويلتزم بها الآباء والأمّهات قبل غيرهم، وأخطر شيء أن يكون في حياتنا تناقض بين ما نقول وما نفعل؛ فإنّ الولد عينيه معلقتان بوالديه، يراقب سلوكهما،

وسلوكهما يترك آثاراً في حياته من حيث يشعر ولا يشعر.

ونذكر هنا أنّ العقاب- إن وقع- لا ينبغي أن يكون بدنياً؛ فهو معيب، وقد وجد آباء في ثورة غضب يقتلون أولادهم، أو يتركون تشوّهات دائمة في أجسادهم، وقد يتسبّبون لهم في عاهة أو عاهات دائمة، ووسائل العقاب كثيرة، فقد تكون بنظرة عتاب ولوم، وقد تكون بحرمان من شيء كرحلة ونحوها، وقد تكون بكلمة نقد ليست جارحة، وقد تكون بإعراض لفترة قصيرة...

لا ريب أنّ وسائل التواصل الحديثة جعلتنا نهتمّ بالبعيد، ونقصي القريب، وغدا أبناء الأسرة متقاربين مكاناً، متباعدين عقولاً وعاطفة، ولا بدّ من عودة التقارب من جديد، وأذكر أنّني سمعت عن جدّة كانت تقول لأبنائها وأحفادها عند زيارتها: ضعوا جوالاتكم في ذاك المكان قبل أن تدخلوا، فأنا لا أريد أن يزورني أصنام، ونحن نرى العجب في الأسر، فكلّ يفتح جواله، وكلّ في حاله، وقد لا يفطنون لما هم فيه إلا عندما يحدث انقطاع في النت، وهذا ممّا عمّت به البلوى، ولا بدّ من أن نترك أوقاتاً يحادث فيه أبناء الأسرة بعضهم بعضاً، وإلا خربت الأسر وتفككت.

ولا يفوتني أن أقول: إنّ هذه الثلاثة التي ذكرها السباعي، وتعين على البرّ لو راعيناها في تعاملنا مع الناس جميعاً لساد الودّ، وعمّ الحبّ بين الناس، ولما نفر بعضهم من بعض ...

تقديم وعرض كتاب

"شمس العرب تسطع على الغرب، فضل العرب على أوروبا" للدكتورة زيغريد هونكه

أ.يوسف عدوي- باحث وكاتب ومحاضر جامعي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في محكم كتابه الكريم، مخاطباً الأمة المحمدية: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} (آل عمران: 110)، والصلاة والسلام على حبيبنا وقائدنا وقدوتنا وشفيعنا سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد؛

لقد تألّقت الحضارة العربية الإسلامية قروناً طويلة، في وقت كانت فيه أوروبا تغطّ في سبات عميق، ويسودها التخلّف والجهل، وأدرك الأوروبيون حالهم المزري، فراحوا يتتلمذون على المسلمين في معاهدهم وجامعاتهم ومؤلفاتهم الزاخرة بألوان العلم والمعرفة، فأخذوا يزيحون عن عقولهم ما غطّاها من جهل القرون الوسطى وظلامها، وبسبب تعصّبهم الأعمى، فقد أنكروا، أو تنكّروا لفضل العرب والمسلمين عليهم.

وقد جاءت الدكتورة الألمانية زيغريد هونكه (1913_ 1999م) لتميط اللثام عن حقيقة تاريخية، تتمثل في أنّ الحضارة العربية الإسلامية كانت لها أفضال كثيرة جداً

على أوروبا والعالم، في مختلف المجالات الحياتية والعلمية، من خلال كتابها القيّم الرائع: (شمس العرب تسطع على الغرب، فضل العرب على أوروبا) الذي أرجو أن أوفّق في عرضه وتقديمه في هذا المقال، وما التوفيق إلّا من عند الله سبحانه وتعالى.

اسم الكتاب: شمس العرب تسطع على الغرب، فضل العرب على أوروبا. أول صدور له كان سنة 1960م.

المؤلفة: الدكتورة زيغريد هونكه، كاتبة ألمانية الجنسية، ولدت في مدينة كيل في ألمانيا سنة 1913م، وتوفيت في مدينة هامبورغ الألمانية سنة 1999م، نالت الدكتوراه عام 1941م من جامعة برلين، وعنوان أطروحتها: (الأثر العربي في الشعر الغنائي الأوروبي) وقد اشتهر عنها نظرتها المعتدلة للإسلام، ولها مؤلفات عدة، التي من خلالها عملت على تجميل صورة المسلمين والعرب، التي شوّهتها الكتابات الغربية عمداً أمام الشعوب الغربية؛ مما عرّضها إلى حملات اضطهاد كبيرة، وتحريض من شعبها، ومن مؤلفاتها: في البدء كان رجل وامرأة، والإبل على بلاط قيصر.

المترجم: الأستاذ الدكتور فؤاد حسين علي.

الكتاب شكلاً: يقع الكتاب في (423) صفحة من القطع الكبير، صادر عن الأهلية للنشر والتوزيع في عمان بالأردن، الطبعة الأولى سنة 2015م، حيث قسمت المؤلفة الكتاب إلى سبعة فصول، ومقدمة، وخاتمة، وملحق صور، واحتل الكتاب مكانة مرموقة بين الكتب الأكثر مبيعاً في العالم، حيث بيع منه أكثر من (2) مليون نسخة، وتمت ترجمته إلى (17) لغة عالمية، كانت آخرها اللغة اليابانية.

مضمون الكتاب: قدّم للكتاب الأستاذ الدكتور فؤاد حسين علي، حيث أشاد في

تقديمه بالكاتبة والكتاب، وبيّن دور الكاتبة في إبراز أهمية تاريخ العرب، ودورهم في الحضارة الأوروبية، والتقدّم العلمي الذي وصلت إليه القارة الأوروبية. ثمّ مقدمة المؤلفة التي أبرزت فيها موقف أوروبا العدائي من العرب والمسلمين البعيد كل البعد عن الإنصاف والعدالة، والقائم على التعصّب الأعمى، والكتاب كما أشرنا مقسم إلى سبعة فصول، وهي كالآتي:

الفصل الأول بعنوان: رفاهية حياتنا اليومية، تحدثت فيه الكاتبة عن أسماء عربية لأغراض عربية، انتقلت إلى اللغات الأوروبية، مثل: الطّاسة، والمرتبة، والمقهى، والسكّر، والبرقوق، والسبانخ، وغيرها. وتحدثت عن التجارة العربية والسفن العربية التي تمخر عباب البحر باتجاه المحيط الأطلسي، مارّة بالشواطئ الغربية الفرنسية، وذلك في العام 973م، وترافقها بعثة إبراهيم بن أحمد الطرطوشي، وتطرّقت إلى مدينة البندقية الحكيمة التي خرجت من مشكلات الصليبيين جميعها سليمة قوية، بفضل اتّجارها وتعاملها مع العرب والمسلمين، فازدادت ثراء وقوة، وتقول: كان إذا لزم الأمر أن أهالي البندقية على استعداد لاعتناق الإسلام، وأنهم اتّخذوا من هزيمة الملك القديس لويس ملك فرنسا عيداً للمسخرة، وبيّنت دور البندقية في انتقال الحضارة العربية إلى أوروبا، حيث إنها كانت همزة وصل بين الشرق والغرب، فأخذ الغرب عن العرب صناعة الورق، وفكرة طواحين الماء والهواء، وعدت الكاتبة خيرات العرب أنها أساس الإثراء والرخاء في الغرب، ورفع المستوى الاجتماعي في الغرب مرجعه العرب، وتحدّثت عن قذارة الأوروبيين في القرن الثاني عشر الميلادي، فكانوا لا يغتسلون إلّا مرة أو مرتين في السنة، ولا يغسلون ملابسهم؛ كيلا تتمزّق، ثم نقلوا

الحمامات التي كانت منتشرة عند العرب في كل مكان، فعرف الغرب النظافة من العرب.

الفصل الثاني: بعنوان: الكتابة العالمية للأعداد، تقول الكاتبة: إن الألمان وسائر الشعوب المثقفة أخذوا الأعداد عن العرب، وتقديراً لفضل العرب على الإنسانية خلّد العالم اسمهم بتسمية هذه الأعداد بالأعداد العربية، وأن العرب لا ينكرون فضل الهند في ذلك، وتحدثت عن الفلكي العربي المشهور المعروف بابن الآدمي، ووضعه جدولاً يعرف باسم (عقد اللآلئ) والخوارزمي وكتبه، ومنها: الجبر والمقابلة، والحساب الهندي، وقد استفاد الأوروبيون من هذين الكتابين كثيراً، وتناولت في هذا الفصل أيضاً قصة وضع العرب للصفر، وكيف أن العلماء الأوروبيين رغم أنوفهم عمّموه، وأطلقوا عليه لفظة (تزيفر)، وتخلص في حديثها إلى أن الأعداد العربية غزت أوروبا، وأخذت تؤدّي دورها المهم في العلوم الطبيعية، والصناعات، والاقتصاد، وسائر وسائل الاتصال بين الشعوب الراقية في العالم في مختلف العصور.

الفصل الثالث: بعنوان: الأبناء الثلاثة لموسى الفلكي، ركّزت الكاتبة في هذا الفصل على دور العالم الفلكي موسى بن شاكر وأولاده الثلاثة الذين برعوا في الميكانيك، والفلك، والرياضيات في النهضة العلمية الصناعية في أوروبا والعالم، وتحدثت عن اهتمام العرب بتحركات النجوم ومواقعها، وعلم الفلك بشكل عام، وكان ذلك بسبب معيشتهم في الصحراء، حيث الهدوء، وصفاء الجو، ووضوح الرؤية، وتناولت عبقرية العرب بشكل عام، وأولاد موسى بن شاكر بشكل خاص في صناعة الآلات، واختراعها، وإقامة المراصد، وأشهرها الذي شيّده المأمون في بغداد، وتطرّقت أيضاً

بالحديث عن عباس بن فرناس، ومحاولاته التغلّب على الهواء، والتحليق فيه سنة (880)م في الأندلس باستخدام الريش والقماش، كذلك تطوير الاسطرلاب وتهذيبه، حيث ذكر الخوارزمي (43) نوعاً منه استخدمها العرب في أغراض كثيرة، كذلك دور العرب في اختراع الساعة الشمسية، وقالت في صفحة (119) من الكتاب: "إن هارون الرشيد أهدى الساعة الشمسية للقيصر شارلمان في مدينة آخن بألمانيا سنة (807)م."

وتحدثت عن تأثير الحسن بن الهيثم في أوروبا تأثيراً بعيداً، وكل أوروبا تذكره، وتذكر فضله عليها، مؤكدة أن ابن الهيثم وأمثاله من العلماء العرب هم مؤسسو الأبحاث التجريبية، وليس روجر بيكون أو باكفونفرولام، والعرب هم من أوجد حساب المثلثات المسطح والكروي، وتحدثت عن عشرات العلماء الذين كان لهم تأثير ودور كبيران في النهضة الأوروبية، ومنهم: الكندي، والبيروني، وابن باجة، وابن طفيل، وابن رشد، والبطروغي، والفارابي، وغيرهم.

الفصل الرابع: بعنوان: الأيادي الشافية، بدأت الكاتبة هذا الفصل بمقولة للعالم الغربي أجريبان فون نتزهيم صفحة (143) " لذلك كانت كتب ابن سينا والرازي وابن رشد في منزلة كتب بوقراط وجالينوس، فكل من يحاول أن يعالج دون الاعتماد عليها يتلف الصحة، ويقضي عليها." وأشارت إلى أن الكنيسة وأوروبا كانوا ينظرون إلى الطب والتداوي نظرة كفر؛ لأنه لا حاجة إلى الاعتماد على أي إنسان في ذلك، بل الاعتماد على الله فقط، فاللجوء إلى الطبيب كفر، بهذا يكونون قد حاربوا العلم، ولا يعترفون بالأخذ بالأسباب، وتواكلوا على الله، ولم يتوكّلوا عليه، بينما الطب عند العرب كان

متقدماً جداً، وكانت المشافي كثيرة، وكذلك الصيدليات التي جعلها العرب جزءاً من المشافي أيضاً، وكانوا يحسنون اختيار مواقعها، وأسهبت الكاتبة في حديثها عن العالم الطبيب ابن سينا ودوره في تطور الطب في أوروبا، وكتابه المشهور: (القانون في الطب)، وتحدثت عن الطبيب الرازي الذي ذاعت سيرته وصيته في أوروبا كلها، ومن الأطباء أيضاً: سنان بن ثابت، وثابت بن سنان، وتقول الكاتبة في صفحة (179): "العرب هم من وضعوا امتحان مزاولة مهنة الطب (الإجازة)، ولمعرفة مدى انتشار مهنة الطب سنة (931م) عند العرب كان في بغداد وحدها (900) طبيب يعملون خارج الحكومة، غير الذين يعملون في الحكومة وهم بالآلاف، في الوقت الذي لم يكن فيه في كل حوض الراين طبيب واحد، وابن النفيس هو أول من اكتشف الدورة الدموية الصغرى قبل (هارفي) مكتشف الدورة الدموية الكبرى بأربعة قرون."

أصبحت عبارة (روح ابن سينا) أكبر الألقاب التي يتشرف بحملها الطبيب الأوروبي، ودرجة الامتياز التي ينالها الفطاحل من الأطباء الأوروبيين شعار ابن سينا، وأن الطب الأوروبي يشعر بالخجل من الطب العربي؛ لأنه ظل زمناً طويلاً ينقل، ويقتبس ويأخذ عن الطب العربي.

وفي العام (1348م) وهو عام الطاعون، أطلع المؤرخ والطبيب الأندلسي ابن الخطيب العالم المعذّب برسالته عن الطاعون، وأسبابه، وعلاجه، والوقاية منه، ومنع العدوى، وتطرّق العرب إلى الأمراض النفسية، ودور الموسيقى في علاج هذه الأمراض، والعرب هم مكتشفو التخدير الذي حاربته الكنيسة معتبرة إياه مادّة

شيطانية. وتختم هذا الفصل بقولها في صفحة (239): " حتى اليوم فكل مستشفى بنظامه، وكل معمل كيميائي، وكل صيدلية، وكل مخزن أدوية إنما هو نصب تذكاري للعبقرية العربية، والطبيبان العربيان الرازي وابن سينا أستاذا أوروبا "

الفصل الخامس: بعنوان: سيوف العقل، عَدّت الكاتبة ما أنجزه العرب والمسلمون في غضون سنوات قليلة معجزة جبّارة، لا نظير لها، ويحتار الإنسان في تعليلها وتفسيرها، وذلك بفضل الدين الإسلامي الحنيف الذي أشعل في نفوسهم الحماسة والشعور بالأخوّة، بعد أنْ سادت بينهم الفرقة والحزازات القبلية زمناً طويلاً، وترى الكاتبة أوروبا تائهة في دياجير الظلام، وتؤكّد أنّ الدين الإسلامي لا يُكره الناس على الدخول فيه، فشعار المنتصر المسلم من قرآنه {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} (البقرة: 256)، والكنيسة في العصور الوسطى كانت سبباً في انحطاط المستوى العقلي فيما يتصل بالعلوم، فانحط العقل، وأصبح يعتمد على الخرافات والشعوذة التي حجبت عنا كنه الوجود.

وأشارت إلى حب العرب وولعهم بالكتب والقراءة، في الوقت التي كانت فيه الأديرة تقيّد الكتب التي لا يتجاوز عددها العشرة كتب بالسلاسل، نظراً لقلّتها وندرتها والخوف عليها.

وتخلص في هذا الفصل إلى أنّ العرب هم مخترعو العلوم التطبيقية والوسائل التجريبية، ومن نادوا بالاعتماد على الحقائق المستقلة بالبحوث، في الوقت الذي كان فيه ملوك أوروبا المسيحيون يقتتلون، ويقمعون كل شيء، ويحرقون المعابد،

ويطاردون العلماء، ويحرقون المكتبات كمكتبة الإسكندرية.

الفصل السادس: بعنوان: موحّد الشرق والغرب، تحدثت الكاتبة في هذا الفصل عن دولة النورمان، وعن الحلقة التي كانت صلة الوصل بين الشرق والغرب، وتوحيد الأمم المتنازعة فيما بينها، وعن سلطان لوسيرا، والبناء الذي شيّد على أسس عربية، وركّزت على الإمبراطور الألماني "فريدريك" الذي تشبّه بالسلاطين العرب، من حيث تقريبه للعلماء والفلاسفة منه، والشغف بالعلم، وأنّ هذا الإمبراطور كان يجيد تسع لغات، أهمها اللغة العربية، بإتقان كبير، وبنى القصور على غرار القصور العربية.

وتقول الكاتبة في صفحة (288) " فالمسلمون انتصروا أو انهزموا هم المثل الأعلى الذي يحتذى" وتطرّقت إلى الرحّالة ابن بطوطة، ورحلاته ومغامراته في العالم على مدى أربع وعشرين سنة، وتحدّثت عن البيروني والإدريسي وياقوت الحموي، والرحّالة ابن جبير، وعن مدينة القدس، وما قاله القائد صلاح الدين الأيوبي لريتشارد قلب الأسد في صفحة (304): "إنّ القدس أكثر قداسة بالنسبة لنا منكم" وتؤكّد الكاتبة على أنّ المسلمين ينطلقون من دينهم في التسامح، فالمنتصر الحقيقي هو ذلك المتسامح، لا المنتقم. وعدت الإمبراطور الألماني "فريدريك" أنه نشأ في المدرسة العربية، ورضع منها العلم منذ الطفولة حتى أصبح أستاذاً؛ لهذا عدته الكاتبة موحّداً للشرق والغرب، ومقرّباً لهما في إقامة العلاقات بينهما.

الفصل السابع: بعنوان: الفنون العربية الأندلسية، تحدّثت الكاتبة في هذا الفصل عن تأثر الأدب والشعر والشعراء الأوروبيين بالعرب، وتأثر أوروبا بالعرب في

مجال الفن، والعمارة، والبناء، والحياة الاجتماعية، والثقافية العربية، خاصة الحياة في الأندلس، وركّزت في حديثها على المرأة، وكيف أنّ الإسلام احترمها، وقدّرها، وأنزلها المكانة العالية التي تستحقها، وجعلها سيّدة رفيعة الدرجة والمستوى، على خلاف أوروبا التي اضطهدتها عقلياً وجسمانياً، ونظرت إليها على أنها وسيلة الشيطان للتنكيل بالرجل، وإبعاده عن السير في الطريق المستقيم.

وتحدّثت أيضاً عن الفنان الأندلسي الكبير "زرياب"، وأستاذه إسحق الموصلي، وفضل العرب على أوروبا التي تدين لهم في آلاتها الموسيقية التي ما زالت محتفظة بأسمائها العربية: كالعود، والقيثارة، والطنبور، والبوق، والناي، وغيرها كثير من الآلات الموسيقية.

وتقول: إنّ الأوروبيين أخذوا عن العرب نظافة المدن ورصفها، وإنارتها، وأشادت باللغة العربية التي عدتها أهم لغة في العالم وأقواها، فلغات العالم فقيرة أمامها بما تحويه من مفردات وتراكيب كثيرة جداً، وتميزت اللغة العربية عن سائر اللغات بالاشتقاق والإعراب.

الخاتمة: في الخاتمة ركزت الكاتبة على دور العرب وفضلهم العظيم والكبير على أوروبا في مختلف المجالات الحياتية، وكيف أنّ إسبانيا البلد الفقير المعدم المستعبد، أصبح بفضل العرب مزدهراً علمياً وفنياً وحضارياً، وطالبت الكاتبة الأوروبيين بالابتعاد عن التعصّب الأعمى، وعليهم النظر إلى الإسلام بموضوعية ونزاهة، وعليهم نبذ العزلة، ونبذ التقوقع، اللذين يقودان إلى التخلّف والجهل، ودعت إلى تبادل الثقافات

بين الشرق والغرب، والاحترام المتبادل بين الدول.

ملحق الصور: عرضت الكاتبة في نهاية الكتاب صوراً لأول درهم، وأول دينار في الإسلام، وصوراً للسفن الحربية الإسلامية القديمة، ومخطوطة لفلكي عربي يرصد النّجوم، وصورة لإسطرلاب عثماني من النحاس، وصوراً لعلماء عرب، ومخطوطات عربية في الطب، ومخططات تحليلية لفن العمارة، وصوراً لآلات موسيقية.

وأخيراً: هذا الكتاب الرائع جداً، من أهم الكتب التي قرأتها، وأفتخر بوجوده في مكتبتي الخاصة، يتلخّص في محتواه في تقدير المنهج الإسلامي وإجلاله، الذي يمزج بين الروح والمادة، ويجمع بين الدين والدنيا، ويوازي بين الفرد والمجتمع، ويعدل بين الرجل والمرأة، ويؤلّف بين الغريزة والعقل، ويساوي بين الأبيض والأسود، والعربي والأعجمي، ويؤاخي بين البشر، وأنّ العرب والمسلمين يمتلكون عقولاً وإمكانات إبداعية، تركت بصمات واضحة وجلية على جدار الحياة، والعالم بأسره، وأنّ الدين الإسلامي أعظم ديانة ظهرت على الأرض سماحة، وعلماً، وحياة، لذا لا يجوز أن ندع للأحكام الظالمة أن تلطخ هذا الدين بالسواد.

مضرب الأمثال

إعداد: أ. هالة عقل / رئيس قسم المطبوعات - دار الإفتاء الفلسطينية

في الأيام الأولى من شهر ذي الحجة من كل عام تهفو قلوب المسلمين، وتتجه أنظارهم نحو بيت الله الحرام، يحدوها الشوق، ويدفعها الأمل فيما عند الله سبحانه وتعالى، مستجيبين لدعوة أبيهم إبراهيم، عليه السلام، عندما أمره الله بقوله: {وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ}(الحج: 27)

مثل الحاج حجاً مبروراً:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(*)

جاء في عمدة القاري أن معنى: (من حج) أي قصد، وَهُوَ أَيْضاً أَعم من أَن يكون لِلْحَجِّ أَو الْعمرَة. قَوْله: (هَذَا الْبَيْت) يدل على أَنه، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، إِنَّمَا قَالَه وَهُوَ فِي مَكَّة، لِأَن: هَذَا، يشار به إِلَى الْحَاضِر. وقَوْله: (فَلم يرْفث)، الرفث يُطلق وَيُرَاد بِهِ الْجِمَاع، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُور فِي قَوْله تَعَالَى: {أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ} (الْبَقَرَة: 187). وَيُطلق وَيُرَاد بِهِ الْفُحْش، وَيُطلق وَيُرَاد بِهِ ذكر الْجِمَاع، وَقيل: المُرَاد

* صحيح البخاري، كتاب المحصر، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلاَ رَفَثَ} [البقرة: 197].

بِهِ ذَلِك مَعَ النِّسَاء لَا مطلقه، وَقد اخْتلف فِي المُرَاد بالرفث فِي الحَدِيث على هَذِه الْأَقْوَال: قَالَ الْأَزْهَرِي: هِيَ كلمة جَامِعَة لكل مَا يُرِيد الرجل من الْمَرْأَة، وَالْفَاء فِي: (فَلم يرْفث)، عطف على الشَّرْط، أَعنِي قَوْله: (من حج)، وَجَوَابه قَوْله: (رَجَعَ)، أَي: رَجَعَ إِلَى بَلَده. قَوْله: (وَلم يفسق)، من الفسوق، وَهُوَ الْخُرُوج عَن حُدُود الشَّرِيعَة، وَأَصله الْخُرُوج، يُقَال: فسقت الْخَشَبَة عَن مَكَانهَا إِذا زَالَت، فالفاسق خَارج عَن الطَّاعَة، وَقيل: لم يفسق؛ أَي لم يذبح لغير الله تَعَالَى، على الْخلاف فِي قَوْله تَعَالَى: {فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ} (الْبَقَرَة: 197). وَقيل الْفسق مَا أصابه من محارم الله، وَقيل قَول الزُّور، وقيل السباب، ولم يذكر فِيهِ الْجِدَال مَعَ أَنه مَذْكُور فِي الْقُرْآن. قلت: لِأَن المجادلة ارْتَفَعت بَين الْعَرَب وقريش فِي مَوضِع الْوُقُوف بِعَرَفَة والمزدلفة، فَأسْلمت قُرَيْش وَارْتَفَعت المجادلة، ووقف الْكل بِعَرَفَة.

قَوْله: (كَمَا وَلدته أمه)، أَي مشابهاً لنَفسِهِ فِي الْبَرَاءَة عَن الذُّنُوب فِي يَوْم الْولادَة، أَو يكون معنى: رَجَعَ، صَار.

وهَذَا يتَضَمَّن غفران الصَّغَائِر والكبائر والتبعات، وَيُقَال: هَذَا فِيمَا يتَعَلَّق بِحَق الله، لِأَن مظالم النَّاس تحْتَاج إِلَى استرضاء الْخُصُوم. فَإِن قلت: العَبْد مَأْمُور باجتناب مَا ذكر فِي الْحَالَات كلها، فَمَا معنى تَخْصِيص حَالَة الْحَج؟ قلت: لِأَن ذَلِك مَعَ الْحَج أسمج وأقبح، كلبس الْحَرِير فِي الصَّلَاة.(*)

وعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ تُرى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ،

* عمدة القاري: 10 /159.

أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ»[1]

إنما جعل الجهاد في هذا الحديث أفضل من الحج؛ لأن ذلك كان في أول الإسلام وقلَّته، وكان الجهاد فرضًا متعينًا على كل أحد، فأما إذ ظهر الإسلام وفشا، وصار الجهاد من فروض الكفاية على من قام به، فالحج حينئذ أفضل؛ ألا ترى قوله لعائشة: (جِهَادُكُنَّ الحَجُّ)[2] لما لم يكنّ من أهل القتال والجهاد للمشركين، فإن حّلَّ العدو ببلدة واحتيج إلى دفعه، وكان له ظهور وقوة وخيف منه؛ توجه فرض الجهاد على العيان، وكان أفضل من الحج والله أعلم.[3]

حط الخطايا كما تحات ورق الشجرة:

من الأمثال التي ضربها الرسول، صلى الله عليه وسلم، في حديثه، تشبيهه حط ذنوب المريض المؤمن المحتسب بحت ورق الشجرة.

فعن عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَرَضِهِ، وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، قُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: أَجَلْ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ)[4]

فمن نعم الله عز وجل على المريض أنه في مرضه ينال أعلى درجة في الصبر، فالرسول، صلى الله عليه وسلم، أصبر الناس على طاعة الله، وعلى أقدار الله، فلهذا كان يشدد عليه الصلاة والسَّلام في المرض، ويوعك كما يوعك الرجلان لينال هذه

1. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير.
2. صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء.
3. شرح صحيح البخاري، ابن بطال: 4 /190.
4. صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب شدة المرض.

الدرجة الرفيعة، لأن الصبر درجة رفيعة لا يمكن أن يُنال إلا بأسبابه، وهو البلاء، فهذه هي الحكمة في أن الرسول، عليه الصلاة والسلام يشدد عليه المرض.

جاء في تفسير الحديث أن قَوْله: (وَهُوَ يوعك وعكاً شَدِيدا) هُوَ الْحمى، وهو مرض شَدِيد، وَقيل: ألمها وتعبها، وقيل: هُوَ إرعاد الْحمى وتحريكه إِيَّاه. وهو ما يجده الْإِنْسَان من شدَّة التَّعَب. قَوْله: (إِن ذَاك) لفظ: ذَاك، إِشَارَة إِلَى تضَاعف الْحمى. وقَوْله: (حات الله) أي نثر الله عَنهُ خطاياه، وقَوْله: (كَمَا تحات) أَي: كَمَا يسْقط ورق الشّجر، وَقَالَ ابْن الْأَثِير: حاتت عَنهُ ذنُوبه أَي: تساقطت، وَقَالَ الْكرْمَانِي: فَإِن قلت: هَذَا يدل على مَا صدقه بقوله: أجل، إِذْ ذَاك يدل على أَن فِي الْمَرَض زِيَادَة الْحَسَنَات، وَهَذَا يدل على أَنه يحط الخطيئات؟ قلت: أجل تَصْدِيق لذَلِك الْخَبَر، فَصدقهُ أَو لأثم اسْتَأْنف الْكَلَام، وَزَاد عَلَيْهِ شَيْئاً آخر، وَهُوَ حط السَّيِّئَات، فَكَأَنَّهُ قَالَ: نعم يزِيد الدَّرَجَات، ويحط الخطيئات أَيْضاً.

وَاخْتلف الْعلمَاء فِيهِ، فَقَالَ أَكْثَرهم: فِيهِ رفع الدرجَة، وَحط الْخَطِيئَة، وَقَالَ بَعضهم: إِنَّه يكفر الْخَطِيئَة فَقَط.(*)

مثل البخيل والمتصدق:

وقد ضرب الرسول، صلى الله عليه وسلم، مثلاً للمتصدق والبخيل برجلين عليهما جبتان من حديد.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَثَلَ

* عمدة القاري:21 /212.

البَخِيلِ وَالمُتَصَدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ المُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَجَعَلَ البَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ «هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَتَوَسَّعُ»[1]

في هذا الحديث شبه صلى الله عليه وسلم، الْبَخِيل والمتصدق برجلَيْن، أَرَادَ كل مِنْهُمَا أَن يلبس درعاً، فَجعل مثل الْمُنفق مثل من لبسهَا سابغة، فاسترسلت عَلَيْهِ، حَتَّى سترت بدنه جَمِيعه وَزِيَادَة، وَمثل الْبَخِيل كَرجل يَده مغلولة إِلَى عُنُقه مُلَازمَة لترقوته، وَصَارَت الدرْع ثقلاً ووبالاً عَلَيْهِ لَا يَتَّسع، بل تنزوي عَلَيْهِ من غير وقاية لَهُ، وقَوْله: (عَلَيْهِمَا جبتان) تَثْنِيَة جُبَّة، وقَوْله: (إِلَى ثُدِيِّهِما وتراقيهما) جمع ثدي وترقوة، وقَوْله: (حَتَّى تغشى) أَي: حَتَّى تغطي أنامله، وَهِي رُؤُوس الْأَصَابِع، وَاحِدهَا أُنملة، وقَوْله: (وَتَعْفُو أَثَره) أَي: تمحو آثَار مشْيَة لسبوغها وطولها وإسبال ذيلها. وقَوْله: (انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ) أَي: تَأَخَّرت وانضمت وانزوت، وقَوْله: (يوسعها) أَي: يُوسع الْبَخِيل الْجُبَّة الَّتِي عَلَيْهِ، يَعْنِي: كلما يعالج أَن يوسعها، فَلَا تتوسع، بل تزداد ضيقاً ولزاماً.[2]

1. صحيح البخاري، كتاب اللباس، بَابُ جَيْبِ القَمِيصِ مِنْ عِنْدِ الصَّدْرِ وَغَيْرِهِ.
2. عمدة القاري: 21 /303.

اقرأ وتذكر

أ. إيمان تايه / رئيس قسم النشر والتوزيع/ دار الإفتاء الفلسطينية

وصايا ثمينة

* إذا كنت في الصلاة، فاحفظ قلبك
* إن كنت على الطعام، فاحفظ حلقك
* إن كنت في بيت غيرك، فاحفظ بصرك
* إن كنت بين الناس، فاحفظ لسانك

حِكَم جديرة بالتدبر

* ما ولدتم فللتراب، وما بنيتم فللخراب، وما جمعتم فللذهاب، وما عملتم ففي كتاب مدخر ليوم الحساب.
* ما أقرب الدنيا من الذهاب، والشيب من الشباب، والشك من الارتياب.
* الحلم غطاء ساتر، والعقل حسام باتر، فاستر خلل خُلُقِك بحلمك، وقاتل هواك بعقلك.
* العجز آفة، والصبر شجاعة، والزهد ثروة، والورع جنة، ونعم القرين الرضا.
* ألا إن من النعم سعة المال، وأفضل من سعة المال صحة البدن، وأفضل من صحة البدن تقوى القلب.

بشائر من الله

* بشارة من سورة الأنعام: {كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (الأنعام: 54)

* بشارة من سورة النساء: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا} (النساء: 110)

* بشارة من سورة الزمر: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} (الزمر: 53)

* بشارة من سورة الفرقان: {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} (الفرقان: 70)

خذ من اليوم عبرة ... ومن الأمس خبرة ...

الدنيا مسألة حسابية، اطرح منها التعب والشقاء، واجمع لها الحب والوفاء، واترك الباقي لرب السماء.

إذا سجدت فأخبره بأسرارك ... ولا تسمع من بجوارك ... وناجه بدمع عينك، فهو للقلب مالك.

لا تقل من أين أبدأ؟ طاعة الله البداية، لا تقل أين طريقي؟ ... شرع الله الهداية ..

لا تقل أين نعيمي؟ جنة الله كفاية، لا تقل غداً سأبدأ ... ربما تأتي النهاية

ثلاثة أمور لا تضيع بها وقتك

التحسّر على ما فاتك؛ لأنه لن يعود

ومقارنة نفسك بغيرك؛ لأنه لن يفيد

ومحاولة إرضاء الناس كلهم؛ لأنه لن يكون

ثلاثة نصائح يومية

(**النصيحة الأولى**): لا تجعل يومك يمر عليك، دون ذكر هذا الدعاء: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالبُخْلِ وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ"(*)

هذا الدعاء يدفع عنك بإذن الله الذي لا تنام عينه كل ما لا تطيقه النفس.

(**النصيحة الثانية**): عندما تشعر بالقهر والهزيمة في أي موقف، والعجز التام، فعليك أن تشغل قهرك وحزنك بالاستغفار، متيقناً بفرج الله ونصره لك على كل من عاداك، وسيفتح الله لك الأبواب المغلقة كلها، قل: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو، الحي القيوم، وأتوب إليه.

(**النصيحة الثالثة**): أن تتصدق بدرهم أو دينار أو ريال أو جنيه واحد كل يوم، متيقناً أن الله سيرفع بها حزنك وهمك، وسيدفع عنك من البلاء سبعين باباً، أقلُّها (الهم).

ولن تجد من الله في نهاية اليوم، إلا الرضا، والسرور، والأمن، والنصر ، والرزق الحلال والسكينة، وراحة البال.

اعلم

اعلم أنك إنما خُلقت للآخرة لا للدنيا، وللفناء لا للبقاء، وللموت لا للحياة، وأنّك في منزل قُلْعة، ودار بلغة، وطريق إلى الآخرة، وأنك طريد الموت الذي لا ينجو هاربه، ولا بدّ أنه مدركك يوماً، فكن منه على حذر أن يدركك على حال سيّئةٍ قد كنتَ تحدّث نفسك منها بالتوبة، فيحول بينك وبين ذلك، فإذاً أنت قد أهلكت نفسك.

* صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من غزا لصبي بالخدمة.

الشهيد

الشاعر : عبد الرحيم محمود *

سَأَحمِلُ روحي عَلى راحَتي ... وَأُلقي بِها في مَهاوي الرَّدى

فَإِمّا حَياةٌ تَسُرُّ الصَديقَ ... وَإِمّا مَماتٌ يَغيظُ العِدى

وَنَفسُ الشَريفِ لَها غايَتانِ ... وُرودُ المَنايا وَنَيلُ المُنى

وَما العَيشُ؟ لا عِشتُ، إِن لَم أَكُن ... مَخوفَ الجِنابِ، حَرامَ الحِمى

إِذا قُلتُ أَصغى لي العالَمونَ ... وَدَوّى مَقالي بَينَ الوَرى

لَعَمرُكَ إِنّي أَرى مَصرَعي ... وَلَكِن أَغِذُّ إِلَيهِ الخُطى

أَرى مَصرعي دونَ حَقّي السَليب ... وَدونَ بِلادي هُوَ المُبتَغى

يَلِذُّ لِأُذني سَماعُ الصَليل ... وَيُبهِج نَفسي مَسيلُ الدِّما

وَجِسمٌ تَجَدَّلَ في الصَحْصحانِ ... تُناوِشُهُ جارِحاتُ الفَلا

فَمِنهُ نَصيبٌ لِأُسدِ السَماءِ ... وَمِنهُ نَصيبٌ لِأُسدِ الشَرى

* الشاعر عبد الرحيم محمود: ولد عبد الرحيم محمود في قرية عنبتا قضاء طولكرم في فلسطين عام 1913 ، ثوري وشاعر فلسطيني، كتب قصائد شعرية سياسية أشهرها «الشهيد». شارك في ثورة 1936 - 1939 وفي حرب 1948. استشهد عبد الرحيم محمود يوم 13 يوليو 1948م في قرية الشجرة عن عمر قارب 35 عاماً، حيث أصابته قذيفة في عنقه.

كَسا دَمُهُ الأَرضَ بِالأُرجُوانِ وَأَثقَلَ بِالعِطرِ ريحَ الصَبا
وَعَفَّرَ مِنهُ بَهِيَّ الجَبينِ وَلكِن عُفاراً يَزيدُ البَها
وَبانَ عَلى شَفَتَيهِ اِبتِسام مَعانيهِ هُزءٌ بِهذي الدُنا
وَنامَ لِيَحلمَ حُلمَ الخُلودِ وَيَهنَأَ فيهِ بِأَحلى الرُؤى
لَعُمرُكَ هذا مَماتُ الرِجالِ وَمَن رامَ مَوتاً شَريفاً فَذا
فَكَيفَ اِصطِباري لِكَيدِ الحُقودِ وَكَيفَ اِحتِمالي لِسومِ الأَذى
أَخَوفاً وَعِندي تَهونُ الحَياةُ وَذُلّاً وَإِنّي لَرَبُّ الإِبا
بِقَلبي سَأَرمي وُجوهَ العُداة فَقَلبي حَديدٌ وَناري لَظى
وَأَحمي حِياضي بِحَدِّ الحُسامِ فَيَعلَمُ قَومي أَنّي الفَتى

نشاطات ... ومسابقات

باقة من نشاطات مكتب المفتي العام

ودوائر الإفتاء في محافظات الوطن

إعداد: أ. مصطفى أعرج / مدير عام مكتب المفتي العام

المفتي العام يشارك في الاحتفال بذكرى الإسراء والمعراج

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية، خطيب المسجد الأقصى المبارك في الاحتفال الديني الذي أقامته وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في مقام النبي موسى، عليه السلام، حيث أشار سماحته إلى المخاطر الكثيرة التي تهدد المسجد الأقصى المبارك، والمدينة المقدسة، وذكر منها مخاطر الاستيطان بإحاطة المدينة المقدسة بالمستوطنات، وكذلك الحفريات التي تقوم بها سلطات الاحتلال بالقرب من أساسات المسجد الأقصى المبارك، بالإضافة إلى

الاقتحامات المتكررة من قبل المستوطنين المتطرفين لفرض أمر واقع جديد في المدينة المقدسة، مضيفاً أن حادثة الإسراء والمعراج ذكرى عظيمة، ومعجزة من أكبر المعجزات، وجاءت درساً للمؤمنين والمؤمنات إلى أن يرث الله الأرض وما عليها، وقد شارك في الاحتفال عدد من الشخصيات الرسمية والشعبية والدينية والوطنية.

المفتي العام يشارك في إطلاق حملة "الوفاء للقدس"

القدس: شارك سماحة الشيخ محمد حسين - المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية/ خطيب المسجد الأقصى المبارك- في حملة "الوفاء للقدس" التي أطلقها صندوق ووقفية القدس، ومؤسسة قدسنا الإنسانية الوقفية، بالشراكة مع عدد من المؤسسات التنموية

والخيرية، وأكد سماحته على أهمية هذه الحملة، وقال: إنها تأتي في وقتها المناسب، خاصة في ظل الظروف الصعبة التي تعيشها المدينة المقدسة وأهلها، كباقي أهل فلسطين في ظل الاحتلال، وخاطب سماحته العرب والمسلمين وأحرار العالم بقوله: إن القدس تنادي الأوفياء والمخلصين من أبناء هذه الأمة؛ ليكونوا دائماً إلى جانب أهلها ومؤسساتها، مضيفاً: أن الحملة ممكن أن يساهم بها كل من يريد أن ينتمي إلى القدس والمسجد الأقصى المبارك وكنيسة القيامة، وشكر سماحته وقفية القدس ومؤسسة قدسنا، على إطلاق حملة الوفاء للقدس، معرباً عن أمله في أن تحقق أهدافها لخدمة أبناء المدينة المقدسة.

وشارك في إطلاق الحملة عدد من الشخصيات الرسمية والشعبية والدينية.

المفتي العام يشارك في الملتقى الصوفي الأول في فلسطين

رام الله: شارك سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية- خطيب المسجد الأقصى المبارك- في أعمال الملتقى الصوفي الأول في فلسطين، الذي عقدته الهيئة الإسلامية المسيحية لنصرة القدس والمقدسات

والمجلس الصوفي الإسلامي الأعلى في القدس والديار الفلسطينية، حيث أكد سماحته على أن التصوف علم قائم بذاته بأصوله وفروعه، وامتداداته، واشتقاقاته، التي تعود إلى جوهر نص الكتاب الكريم، والسنة النبوية الشريفة، فهو علم من العلوم، أسموه التصوف، وقالوا: إنه جاء من "الصفاء"، بمعنى تصفية النفس، والروح، والقلب، والعلماء قالوا: إننا بهذا العلم نعتني بمقام الإحسان ومرتبته، وهي المراقبة التامة لله في أمورنا وتصرفاتنا جميعها.

وقد شارك في أعمال المؤتمر عددٌ من الشخصيات الرسمية والشعبية والدينية والوطنية.

المفتي العام يعود الجرحى الذين أصيبوا مؤخراً خلال اقتحام سلطات الاحتلال للمسجد الأقصى المبارك

القدس: قام سماحة الشيخ محمد حسين – المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية – خطيب المسجد الأقصى المبارك، بعيادة الجرحى والمصابين من مصلي المسجد الأقصى المبارك وحراسه وسدنته، الذين أصيبوا خلال اقتحام سلطات الاحتلال الإسرائيلي للمسجد الأقصى المبارك، يوم الجمعة الموافق 15/ 4/ 2022م، وتمنى سماحته للجرحى الشفاء

العاجل، مندداً بممارسات سلطات الاحتلال واعتداءاتها على المصلين في المسجد الأقصى المبارك وحراسه وسدنته، مؤكداً على أن الشعب الفلسطيني سوف يدافع عن أرضه ومقدساته مهما بلغت التضحيات.

وقد شارك في هذه الزيارة سماحة الشيخ عبد العظيم سلهب، رئيس مجلس الأوقاف، وعطوفة الشيخ عزام الخطيب، مدير عام دائرة الأوقاف الإسلامية في القدس، ومعالي المهندس عدنان الحسيني / رئيس دائرة القدس في منظمة التحرير الفلسطينية وعدد من أعضاء مجلس الأوقاف.

المفتي العام يترأس الجلسة الخامسة بعد المائتين لمجلس الإفتاء الأعلى

القدس: ترأس سماحة الشيخ محمد حسين -المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية – رئيس مجلس الإفتاء الأعلى الجلسة الخامسة بعد المائتين لمجلس الإفتاء الأعلى، بحضور أصحاب الفضيلة أعضاء المجلس من مختلف محافظات الوطن، وقد أكد المجلس على فتوى تحريم تسريب العقارات والأراضي في مدينة القدس المحتلة وأنحاء فلسطين كافة إلى الاحتلال الإسرائيلي، وقال في بيان صدر عنه: إن فلسطين

أرض خراجية وقفية يحرم شرعاً بيع أراضيها وأملاكها وتسهيل تمليكها للأعداء، فهي تعد من الناحية الشرعية من المنافع الإسلامية العامة، لا بل من الأملاك الوقفية الخاصة، وذلك وفقاً للفتاوى الصادرة عن علماء فلسطين والعالم الإسلامي.

وندد المجلس باستمرار انتهاك سلطات الاحتلال بحق المسجد الأقصى المبارك من خلال الدعوات لاقتحامه، مشدداً على رفض هذه الانتهاكات المدبرة والمحمية من سلطات الاحتلال وشرطتها، وحملها المسؤولية الكاملة عن تصاعد التوتر في المنطقة بأكملها، مطالباً إياها بلزوم احترام حرمة المسجد الأقصى المبارك.

مفتي محافظة سلفيت يشارك في حفل تكريم

حفظة القرآن الكريم ونشاطات أخرى

سلفيت: شارك فضيلة الشيخ الدكتور محمد يوسف "الحاج محمد" – مفتي محافظة سلفيت - في حفل تكريم مجموعة من الطلاب الحافظين لكتاب الله عز وجل والحافظات، أقامته قيادة الأمن الوطني في المحافظة، بالاشتراك مع مديرية الأوقاف والتربية والتعليم، وكان في استقبال الطلبة وذويهم العميد إيهاب السعيدني قائد منطقة سلفيت، بحضور الشيخ عثمان الديك، مدير أوقاف سلفيت، والأستاذ محمد الأقرع، مدير عام التربية والتعليم في سلفيت، وقد أشاد فضيلته بالحافظين والحافظات، متمنياً لهم دوام التقدم والنجاح

كما شارك فضيلته في ندوة دينية عقدتها مؤسسة الدار البيضاء لرعاية أصحاب الإعاقة في المحافظة، بالتنسيق مع مديرية التوجيه السياسي في المحافظة، وكذلك ألقى كلمة وعظية في اجتماع الأئمة والمؤذنين الذي عقد في المحافظة.

مفتي محافظة بيت لحم يشارك في وقفة تضامنية مع الأسرى ونشاطات أخرى

بيت لحم: شارك فضيلة الشيخ عبد المجيد العمارنة – مفتي محافظة بيت لحم- في وقفة تضامنية مع الأسرى في سجون الاحتلال، وشارك كذلك في تشييع جثامين عدد من الشهداء، منهم الشهيد: محمد رزق شحادة صلاح، من بلدة الخضر، والشهيدة غادة سباتين، والشهيد محمد غنيم من حوسان، وشارك في حفل ذكرى الإسراء والمعراج الذي أقامته مديرية أوقاف بيت لحم، وألقى كلمة نيابة عن سماحة المفتي العام، وألقى درساً في مدرسة بنات الشواورة، بالتنسيق مع المؤسسة العربية التعليمية، بعنوان: (العنف المدرسي وأثره في السلم الأهلي)، وألقى درساً آخر في مدرسة الخاص والنعمان، بعنوان: (العنف بين الطلبة وأثره في المجتمع) وشارك فضيلته في العديد من البرامج الدينية عبر مختلف وسائل الإعلام، بالإضافة إلى إلقائه العديد من الدروس الدينية، والمشاركة في حل الخلافات والنزاعات العائلية والعشائرية.

مفتي محافظة جنين يشارك في حفل افتتاح حديقة الأسرى ونشاطات أخرى

جنين: شارك فضيلة الشيخ محمد أبو الرب – مفتي محافظة جنين- في افتتاح حديقة الأسرى في مدرسة ذكور عز الدين، برفقة محافظ جنين، اللواء أكرم الرجوب، وعدد من الشخصيات الرسمية والشعبية، وشارك في ندوتين دينيتين ؛ الأولى عن "المشكلات الأسرية وسبل العلاج والوقاية، سواء ضد المرأة أم الرجل أم الأطفال"، والندوة الثانية حول: "الوقف وأحكامه" عقدت في مقر دائرة العمل النسائي، وشارك في عدد من البرامج الدينية عبر وسائل الإعلام، وألقى عدداً من الخطب والدروس الدينية في مساجد المحافظة، بالإضافة إلى مشاركته في حل العديد من النزاعات والخلافات العائلية والعشائرية.

مفتي محافظة نابلس يشارك في ندوة وطنية ونشاطات أخرى

نابلس: شارك فضيلة الشيخ الدكتور أحمد شوباش – مفتي محافظة نابلس – في ندوة وطنية، بعنوان: "المتاحف والصراع الفلسطيني الإسرائيلي على هوية القدس الثقافية المعاصرة" نظمها مركز يافا، وشارك كذلك في مؤتمر القدس الخامس عشر، الذي عقدته كلية الآداب في جامعة النجاح الوطنية، بعنوان: "حي الشيخ جراح" وشارك في الوقفة التضامنية مع الأسرى الفلسطينيين أمام مقر الصليب الأحمر، وفي حفل إطلاق برنامج سياحي لمدينة نابلس، تحت رعاية وزارة السياحة والآثار، وفي حفل تكريم حفظة كتاب الله عز وجل من أكاديمية القرآن الكريم ومراكز التحفيظ، وحفل رفع الستار عن نصب الشهيد التذكاري الخاص بقوى الأمن، وشارك فضيلته في العديد من البرامج الدينية عبر وسائل الإعلام، أجاب فيها عن استفسارات المواطنين وأسئلتهم التي تهمهم في حياتهم الدينية والدنيوية، كما ألقى العديد من الدروس الدينية وخطب الجمعة في مختلف مساجد المحافظة، بالإضافة إلى مساهمته في حل العديد من النزاعات والخلافات العائلية والعشائرية بما يضمن الأمن والسلم الأهليين.

مفتي محافظة طوباس يلقي كلمة بمناسبة عرض فيلم عن الأسرى ونشاطات أخرى

طوباس: ألقى فضيلة الشيخ حسين عمرو – مفتي محافظة طوباس- كلمة بمناسبة عرض فيلم وثائقي بعنوان: "ميلاد" الذي يسلط الضوء على المعاناة التي يواجهها الأسرى الفلسطينيون، وكذلك رداً على فيلم "أميرة" الذي رفض مضمونه كثير من أبناء شعبنا لإساءته للأسرى وذويهم، كما سلط فيلم ميلاد الضوء على بعض القضايا التي تهم الحركة الأسيرة، كسياسة التعذيب، وسياسة الإهمال الطبي المتعمد، بالإضافة إلى اعتقال الأسرى والأسيرات، والإضراب عن الطعام... إلخ، وشارك فضيلته كذلك في ندوة سياسية بمناسبة ذكرى يوم الأرض، بدعوة من التوجيه السياسي والوطني.

مفتي محافظة طولكرم يلقي العديد من الدروس الدينية ونشاطات أخرى

طولكرم: ألقى فضيلة الشيخ عمار بدوي – مفتي محافظة طولكرم- عدداً من الدروس الدينية في مساجد المحافظة، تناول فيها قضايا فقهية تهم المواطنين في حياتهم اليومية، وشارك فضيلته في العديد من البرامج الإعلامية في إذاعة القرآن الكريم، وتلفزيون السلام، تطرق فيها إلى موضوعات فقهية تهم المواطنين في حياتهم.

مسابقة العدد 160

السؤال الأول: ما...؟

1. المخاطبتان بقوله تعالى في الحديث القدسي: "أنت رحمتي، والأخرى: أنت عذابي"
2. قال النبي، صلى الله عليه وسلم، لمن سمعه يقول: "لبيك عن شبرمة"
3. يستحب للرجال دون النساء فعله بين الميلين الأخضرين
4. يجب على محرم ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام
5. عنوان الحملة التي أطلقت مؤخراً من صندوق وقفية القدس ومؤسسة قدسنا

6. أفضل...:

أ. الجهاد **ب.** الصدقات

7. حكم...:

أ. السعي بين الصفا والمروة عند جمهور الفقهاء

ب. التشريك بين عبادتين مقصودتين بذاتيهما

8. معنى...:

أ. (الرفث) عند الجمهور في قوله صلى الله عليه وسلم: "من حج فلم يرفث"

ب. (حات) في قوله صلى الله عليه وسلم: "إلا حات الله عنه خطاياه"

ت. الاستطاعة المشروطة لوجوب الحج عند الحنفية

9. اسم...:

أ. المركز الذي نظم في نابلس ندوة بعنوان: (المتاحف والصراع الفلسطيني الإسرائيلي على هوية القدس الثقافية المعاصرة)

ب. الفيلم الوثائقي الذي تم عرضه رداً على فيلم (أميرة)

السؤال الثاني: من...؟

1. أمير رسول الله، صلى الله عليه وسلم، على البحرين
2. الذي قال له صلاح الدين الأيوبي: "إن القدس أكثر قداسة بالنسبة لنا منكم"
3. رئيس دائرة شؤون القدس في منظمة التحرير الفلسطينية

4. القائل...:

أ. (أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة)

ب. (يريدونني قتيلاً، بل شهيداً شهيداً)

ت. (فإذا نظرت في كلية شرعية، فتأملها، تجدها حاملة على التوسط)

5. صاحب كتاب...:

أ. (هكذا علمتني الحياة)

ب. الجبر والمقابلة

السؤال الثالث: متى...؟

1. وضع المسجد الأقصى المبارك في الأرض
2. يجب استحضار النية من قبل مخرج الزكاة

تنبيه: يمكن استخراج إجابة أسئلة المسابقة من محتويات هذا العدد

ملحوظتان :

- تُرجى كتابة الاسم الثلاثي حسب ما ورد في البطاقة الشخصية (الهوية)، والعنوان البريدي، ورقم الهاتف وكتابة الإجابات بخط واضح .
- ترسل الإجابات إلى العنوان الآتي :

مسابقة الإسراء، العدد 160

مجلة الإسراء / الإدارة العامة للعلاقات العامة والإعلام

دار الإفتاء الفلسطينية

ص.ب : 20517 القدس الشريف

ص.ب : 1862 رام الله

جوائز المسابقة

قيمتها الكلية 1500 شيكل

موزعة على ستة فائزين

بالتساوي

إجابة مسابقة العدد 158

السؤال الأول:

1. التوبة.
2. مكروه كراهة تحريمية.
3. الصبر، والحلم، والعلم، والكرم.
4. حراس الأرض.
5. أخلاقيات المهن الطبية من منظور إسلامي.
6. أ. محمد العوضي.

ب. سعادة السفير هائل الفاهوم.

السؤال الثاني:

1. 21 /3/ 1968م.
2. 30 /3/ 1976م.
3. 1969م.

السؤال الثالث:

1. أم ناصر أبو حميد
2. ابن مفلح
3. أ. عمر أبو ريشة

ب. أبو تمام

ت. زهدي حنتولي

ث. الخليفة العباسي المعتصم

ج. القائد الراحل ياسر عرفات

السؤال الرابع:

2.5 %

الفائزون في مسابقة العدد 158

الاسم	العنوان	قيمة الجائزة بالشيكل
أحمد خليل عدوي	بيت لحم	250
سعيد عطا الله صالح	رام الله	250
فاطمة أحمد جبر يحيى	ضواحي القدس	250
ملك "محمد نضال" كتوت	نابلس	250
نهاية وليد ماجد	أريحا والأغوار	250
لينة إحسان عاشور	غزة	250

ضوابط تنبغي مراعاتها عند الكتابة لمجلة الإسراء

حرصاً على التواصل بين مجلة «الإسراء» وقرائها الكرام، فإننا نتوجه إلى أصحاب الفضيلة العلماء وأصحاب الأقلام من الأدباء والمفكرين أن يثروا مجلتهم بالكتابة، للاستفادة من عطائهم الكريم، آملين أن تصل مشاركاتهم من خلال المقالات والأبحاث والقصائد الشعرية الهادفة، إضافة إلى ملحوظاتهم السديدة، علماً أن موضوعات المجلة متنوعة، تشمل المجالات الدينية والإنسانية والثقافية والعلمية وغيرها، ويخصص لكل موضوع ينشر مكافأة مالية جيدة.

ونلفت الانتباه إلى ضرورة مراعاة قواعد الكتابة وضوابطها، ومنها :

1. طباعة المادة المراد نشرها على الحاسوب، وترسل عبر البريد الإلكتروني، أو باليد.
2. ألا يزيد المقال عن (1500) كلمة، والبحث عن (3000) كلمة.
3. كتابة نصوص الآيات مع تشكيلها، وتوثيق أرقامها.
4. تخريج الأحاديث من مظانها المعتبرة، وأن تكون مشكَّلة، وصحيحة، ويلزم بيان رأي علماء الحديث في مدى صحتها إن لم تكن مروية في صحيحي البخاري ومسلم.
5. التوثيق عند الاقتباس سواء من الإنترنت أم الكتب والمراجع والمصادر الأخرى.
6. عمل هوامش ختامية أو حواش سفلية، تشمل المعاني والتوثيق ... إلخ.

مع التنبيه إلى ضرورة تجنب إرسال مقالات أو أبحاث سبق نشرها، سواء في مجلة الإسراء أو غيرها، إضافة إلى الامتناع عن إرسال مقالات منسوخة عن مجلات أو مواقع إلكترونية

نستقبل المراسلات على العنوان الآتي :

القدس: مجلة الإسراء / فاكس: 6262495 ص.ب: 20517

الرام : تلفاكس: 2348603 ص.ب 1862

E.mail : info@darifta.ps - israa@darifta.ps